U.G. LAW™
المحامي بالنقض نجاد البرعي والمجموعة المتحدة للقانون
NEGAD EL-BORAI & ATTORNEY AT-LAW

سو يسر ا.

التغطية المهنية لقضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية في مصر

دليل تدريبي للصحفيين والإعلاميين

إعداد

إيهاب سلاّم

محام وخبير في التشريعات والأخلاقيات الإعلامية
والمجتمع المدني

أُعدّ هذا الدليل بدعم من سفارة سويسرا في مصر. وتُعبّر الآراء الواردة فيه عن وجهة نظر المؤلف ، ولا تعكس بالضرورة الآراء أو السياسات الرسمية للقسم الفيدرالي للشؤون الخارجية السويسري (FDFA)، **أو سفارة سويسرا في مصر، أو الحكومة السويسرية.**

المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
١	تمهيد	٣
٢	مدخل عام خريطة للمنظومة القانونية التي تحكم قضايا اللجوء والهجرة في مصر	٤
٣	لجوء الأجانب في مصر- الإطار القانوني والمؤسسي	١٠
٤	الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين - الإطار القانوني والمفاهيم	٢٩
٥	المعايير والضوابط المهنية عند تغطية قضايا اللجوء والهجرة	٤٤
٦	نحو مدونة أخلاقية ومهنية لتغطية قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية "المبادئ الحاكمة"	٦٠
٧	قاموس(مسرد) مجمع وسريع للمصطلحات المرتبطة بقضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية	٦٦

تمهيد

أصبحت قضايا اللجوء والهجرة من أكثر الملفات حضورًا في التغطيات الإعلامية خلال السنوات الأخيرة، لما ترتبط به من أبعاد إنسانية وقانونية وسياسية وأمنية وتنموية متشابكة، ولما تثيره من نقاشات مجتمعية واسعة تتطلب من الصحفي والإعلامي قدرًا كبيرًا من الدقة والمسؤولية المهنية، وفي ظل التطورات المتسارعة التي يشهدها هذا المجال، وما يصاحبها أحيانًا من تداول لمعلومات غير دقيقة أو استخدام لمصطلحات قانونية على غير معناها الصحيح، تبرز الحاجة إلى بناء قدرات الإعلاميين وتمكينهم من إنتاج محتوى مهني يستند إلى المعرفة القانونية، ويحترم حقوق الإنسان، ويلتزم بالمعايير الأخلاقية للعمل الصحفي.

وانطلاقًا من هذه الحاجة، يأتي هذا الدليل التدريبي ليكون مرجعًا عمليًا يساعد الصحفيين والإعلاميين المصريين على فهم الإطار القانوني المنظم لقضايا اللجوء والهجرة، والتمييز بين المفاهيم والمصطلحات المرتبطة بها، وتطوير مهارات التغطية الإعلامية المهنية التي تجمع بين الدقة والموضوعية واحترام الكرامة الإنسانية، بما يسهم في تعزيز وعي الجمهور وتقديم معالجة إعلامية متوازنة بعيدة عن التهويل أو الوصم أو التضليل.

ويعتمد الدليل على منهج تدريبي يجمع بين المعرفة النظرية والتطبيق العملي، حيث يقدم المحتوى القانوني في صورة مبسطة تراعي احتياجات العاملين في المجال الإعلامي، مدعومًا بأمثلة عملية، وإرشادات مهنية تساعد المشاركين على تحويل المعرفة إلى ممارسات قابلة للتطبيق في بيئة العمل الصحفي.

ويتكون الدليل التدريبي من ست وحدات مترابطة؛ تبدأ بتقديم خريطة عامة للمنظومة القانونية التي تحكم قضايا اللجوء والهجرة في مصر، ثم تستعرض الإطار القانوني الدولي والوطني المنظم لحقوق اللاجئين وإجراءات طلب اللجوء في مصر، كما تتناول الأحكام القانونية المتعلقة بمكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين، مع توضيح الفروق القانونية بين هذه الجرائم وغيرها من الظواهر المرتبطة بها، وينتقل الدليل بعد ذلك إلى الجوانب المهنية للتغطية الإعلامية، من خلال عرض المبادئ الأخلاقية الحاكمة لتناول هذه القضايا، وأساليب إجراء المقابلات مع الفئات الأكثر احتياجًا للحماية، وآليات التحقق من المعلومات، وصياغة المحتوى الإعلامي بما يراعي الدقة والإنصاف وحساسية الصدمات، وصولًا إلى بناء مدونة مهنية تساعد الإعلاميين على إنتاج تغطية مسؤولة تراعي القانون وتحترم حقوق الإنسان، وارفق في نهايته قاموس للمصطلحات القانونية الأكثر استخدامًا في قضايا اللجوء والهجرة، بما يجعله مرجعًا يمكن الاستفادة منه أثناء التدريب وبعد انتهائه.

مدخل عام

خريطة للمنظومة القانونية التي تحكم قضايا اللجوء والهجرة في مصر

تمهيد:

قبل الدخول في تفاصيل وموضوعات هذا الدليل سواء القانونية أو المهنية والأخلاقية من المفيد أن يمتلك، الصحفي **خريطة عامة للمنظومة القانونية** التي تحكم قضايا اللجوء والهجرة في مصر. فهذه القضايا تتقاطع فيها عدة قوانين واتفاقيات، وفهم العلاقة بينها يجنّب الخلط ويُكسب التغطية عمقًا، ويقدم هذا المدخل تلك الخريطة، تمهيدًا للوحدات التفصيلية التي تليه.

أولًا: القوانين الأساسية ومجال تطبيق كل منها

تستند هذه المنظومة إلى ثلاثة قوانين رئيسية، لكل منها مجال ووظيفة

القانون	مجاله الأساسي
قانون لجوء الأجانب رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤ ولائحته التنفيذية	يتصدى لكل ما يتعلق بلجوء الأجانب داخل جمهورية مصر العربية بداية من تعريف ،هو اللاجئ وطالب اللجوء، وإجراءات اللجوء وحقوق اللاجئ والتزاماته، والجهة المختصة(اللجنة الدائمة لشئون اللاجئين) الخ.
قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦	يتناول جريمة تهريب المهاجرين والأفعال المرتبطة به ويحمي المهاجرين المهرَّبين باعتبارهم ضحايا، وينشئاللجنة الوطنية التنسيقية والصندوق
قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠	يجرّم الاتجار بالبشر(الاستغلال) ويحمي ضحاياه، اتساقًا مع بروتوكول باليرمو

ويضاف إلى هذه القوانين قانون دخول وإقامة الأجانب رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ الذي ينظّم فئات إقامة الأجانب عمومًا، وقانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ الذي يحكم معالجة بيانات اللاجئين، وقانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ في شأن الأطفال غير المصحوبين.

اعرف القانون محل التطبيق

قبل أن تكتب، اسأل: هل القصة عن اللجوء وينطبق عليها (قانون ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤)؟ أم تتعلق بواقع تهريب مهاجرين غير شرعيين ومن ثم ترتبط بقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٦؟ أم هي قصص ووقائع مرتبطة بعمليات اتجار بالبشر كما تناولها قانون ٦٤ لسنة ٢٠١٠؟ تحديد القانون المنطبق هو الخطوة الأولى نحو الدقة، لأن كل قانون له مصطلحاته وإجراءاته وجهاته المختصة.

ثانيًا: الدستور والاتفاقيات الدولية

تحتل الاتفاقيات الدولية مكانة مهمة في النظام القانوني المصري

- **المادة ٩٣ من الدستور:** تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدّق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها.
- **المادة ١٥١ من الدستور:** تتعلق بإبرام رئيس الجمهورية للمعاهدات والتصديق عليها بعد موافقة مجلس النواب، وتكون لها قوة القانون بعد نشرها.

ويترتب على ذلك أن معاهدات حقوق الإنسان متعددة الأطراف التي صدّق عليها البرلمان ونُشرت تُعدّ جزءًا من التشريع المصري، وواجبة التطبيق أمام القضاء مباشرة دون حاجة إلى نص قانوني إضافي، ومن أبرز هذه الاتفاقيات في هذا المجال: اتفاقية اللاجئين ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧، واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية ١٩٦٩، واتفاقية باليرمو ٢٠٠٠ وبروتوكولاها، واتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية حقوق الطفل.

من واقع القانون

حين تكتب أن مصر «ملتزمة دوليًا» بحماية اللاجئين أو الضحايا، فأنت تستند إلى قاعدة دستورية تجعل الاتفاقيات المصادق عليها قانونًا نافذًا، لا مجرد مبادئ أخلاقية. هذه نقطة قوة في التغطية المهنية تستحق الإبراز.

ثالثًا: خلفية تاريخية — إدارة اللجوء قبل القانون الجديد

قبل صدور القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤، كانت مصر تتعامل مع اللاجئين بالتنسيق مع المفوضية – بموجب مذكرة تفاهم مع الحكومة المصرية– تتولى تسجيل اللاجئين وتحديد صفتهم ، وبصدور القانون الجديد ولائحته التنفيذية، انتقل الاختصاص الأصيل في منح الصفة إلى اللجنة الدائمة لشئون اللاجئين، مع استمرار التعاون مع المفوضية كشريك دولي، وهذا التحوّل من أهم ما يجب أن يعرفه الصحفي، لأنه يحدّد الجهة الرسمية المختصة اليوم.

رابعًا: دور المفوضية السامية لشئون اللاجئين

تلعب المفوضية دورًا محوريًا في الإشراف على تنفيذ اتفاقية اللاجئين، وتحديد وضع اللاجئ في الدول التي تفتقر إلى آليات وطنية، وتقديم المساعدات الأساسية، والمناصرة لتعزيز الحماية وتطوير السياسات الوطنية بما يتوافق مع المعايير الدولية، وفي ظل القانون الجديد، نظّمت اللائحة التنفيذية آليات التعاون بين اللجنة المختصة والمفوضية، بما في ذلك انتقال البيانات والتنسيق في إجراءات العودة الطوعية وإعادة التوطين.

كما تقدم المفوضية الدعم الفني والاستشاري للمؤسسات الوطنية، وتسهم في بناء القدرات وتطوير منظومة اللجوء، إلى جانب رصد أوضاع اللاجئين والتنسيق مع الجهات الحكومية والشركاء الدوليين لتعزيز الحماية، مع احترام سيادة الدولة واختصاصاتها الوطنية.

المفوضية شريك لا بديل

بعد القانون الجديد، أصبحت اللجنة الدائمة لشئون اللاجئين هي الجهة المصرية صاحبة الاختصاص الأصيل في منح الصفة، أما المفوضية فشريك دولي، عند التغطية، ميّز بين دور الجهة الوطنية المختصة ودور الشريك الدولي حتى لا يقع الخلط في نسبة القرارات والاختصاصات.

خامسًا: مبادئ قانونية يحتاجها الصحفي

لا يحتاج الصحفي أن يكون قانونيًا، لكن إلمامه ببعض المبادئ القانونية الأساسية يرفع من دقة تغطيته ويجنّبه أخطاء شائعة، نعرض هنا أهم هذه المبادئ بصياغة مبسطة:

١. التدرّج التشريعي (الهرم التشريعي)

تترتب القواعد القانونية في هرم: يأتي الدستور في القمة، ثم القوانين (التي يصدرها البرلمان)، ثم اللوائح التنفيذيةوالقرارات، ولا يجوز للأدنى أن يخالف الأعلى ، فاللائحة لا تخالف القانون، والقانون لا يخالف الدستور.

٢. العلاقة بين القانون واللائحة التنفيذية

القانون هو الأصل، واللائحة التنفيذية تشرحه وتفصّل إجراءات تنفيذه، ووفق المادة ١٧٠ من الدستور فإن سلطة رئيس مجلس الوزراء في إصدار اللوائح مشروطة بألا تتضمن تعطيلًا للقانون أو تعديلًا له أو إعفاءً من تنفيذه، وقد استقرّ القضاء على أن دور اللائحة يقف عند تنفيذ القانون دون أن يتعداه إلى تعديل نصوصه بالحذف أو الإضافة

٣. عدم الرجعية والحقوق المكتسبة

القاعدة أن القانون لا يسري بأثر رجعي على وقائع سابقة على نفاذه إلا بنص صريح، كما يجب احترام «الحقوق المكتسبة و«المراكز القانونية المستقرة»، وهذا مهم في سياق اللجوء فمن سبق أن اكتسب صفة لاجئ يجب أن تُراعى وضعيته عند تطبيق النظام الجديد، دون مساس بحقوقه المكتسبة.

٤. القانون الأصلح للمتهم

في المجال الجنائي (كقانون مكافحة الهجرة غير الشرعية) إذا صدر بعد الفعل وقبل الحكم قانون أصلح للمتهم فهو الذي يُتبع وإذا صدر قانون يجعل الفعل غير معاقب عليه، يوقَف تنفيذ الحكم وهذه قاعدة دستورية تحمي المتهم أكّدتها المحكمة الدستورية العليا.

٥. لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص

لا يجوز تجريم فعل أو توقيع عقوبة لم ينص عليها القانون، ولا يجوز القياس في التجريم، وهذا يحمي الأفراد من التحكّم، ويوجب أن تكون النصوص العقابية واضحة ومحددة، وفهم هذا المبدأ يساعد الصحفي على إدراك أن وصف فعل بأنه «جريمة» يتطلب نصًا قانونيًا، وأن الإدانة تتطلب حكمًا.

هذه المبادئ تمنحك أدوات لقراءة الأخبار القانونية بعمق: فحين يُقال إن «اللائحة خالفت القانون» يمكنك تقييم الادعاء، وحين يُطرح «الأثر الرجعي» تعرف القاعدة، وحين يُذكر «القانون الأصلح للمتهم» تفهم منطقه، هذه المعرفة ترفع مهنية تغطيتك القانونية.

سادسًا: قانون دخول وإقامة الأجانب رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠

قانون دخول وإقامة الأجانب رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ هو الإطار القانوني العام الذي ينظم دخول الأجانب إلى جمهورية مصر العربية وإقامتهم والخروج منها، ويحدد أنواع الإقامة وشروط منحها وتجديدها وإنهائها، فضلًا عن الالتزامات المترتبة على الأجانب والجهات المختصة، وتزداد أهمية هذا القانون في سياق اللجوء، باعتبار أن اللاجئ يُعد أجنبيًا من الناحية القانونية، وتسري عليه أحكامه فيما لم يرد بشأنه تنظيم خاص في قانون لجوء الأجانب رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤.

لجوء الأجانب في مصر

الإطار القانوني والمؤسسي

تمهيد

تُعد قضايا اللجوء والهجرة من أكثر القضايا التي تشهد سوء فهم وخلطًا في الخطاب الإعلامي العام، حيث تستخدم المصطلحات والأطراف المرتبطة بها باعتبارها مترادفات، رغم أن لكل منها مدلولًا قانونيًا مختلفًا يترتب عليه حقوق والتزامات وإجراءات قانونية متباينة.

ويكتسب هذا الأمر أهمية خاصة في مصر بعد صدور قانون لجوء الأجانب ولائحته التنفيذية، اللذين نقلا ملف اللجوء إلى إطار قانوني وطني متكامل يحدد الجهات المختصة والإجراءات والحقوق والضمانات المتعلقة بطالبي اللجوء واللاجئين.

وبالنسبة للصحفيين والإعلاميين، فإن فهم هذه المنظومة القانونية ليس مسألة نظرية فقط، بل يمثل شرطًا أساسيًا لإنتاج تغطية إعلامية دقيقة ومتوازنة ومسؤولة، قادرة على نقل الحقائق للجمهور دون الوقوع في أخطاء قانونية أو مهنية قد تؤدي إلى تضليل الرأي العام أو الإضرار بالأشخاص محل التغطية.

لماذا يحتاج الصحفي إلى فهم الإطار القانوني لقضايا اللجوء والهجرة؟

تؤثر التغطية الإعلامية بصورة مباشرة على فهم المجتمع لقضايا اللجوء والهجرة، وعلى المواقف العامة تجاه اللاجئين والمهاجرين، كما تؤثر في كثير من الأحيان على صانعي السياسات والمؤسسات المعنية بهذه القضايا، ومن ثم فإن أي خطأ في التوصيف القانوني قد يقود إلى نتائج سلبية واسعة النطاق.

- **وصف طالب لجوء بأنه "مهاجر غير شرعي" قد يكون توصيفًا غير صحيح قانونيًا.**
- **الخلط بين ضحية تهريب مهاجرين ومرتكب الجريمة قد يؤدي إلى تضليل الجمهور.**
- **نشر معلومات غير دقيقة حول حقوق اللاجئين قد يسهم في نشر معلومات مضللة أو خطاب كراهية.**

ومن هنا فإن الصحفي الذي يغطي قضايا اللجوء والهجرة يحتاج إلى الحد الأدنى من المعرفة القانونية التي تمكنه من:

- فهم للإطار القانوني المنظم لأوضاع اللاجئين في مصر والسياق الدولي بخصوص هذا الشأن
- فهم المصطلحات الصحيحة.
- قراءة الوثائق الرسمية.
- تفسير القرارات الحكومية.

- إجراء مقابلات أكثر مهنية.
- تجنب الوقوع في أخطاء تحريرية أو قانونية.

أولا: الإطار الدولي لحماية اللاجئين: ما الذي يحتاج الصحفي إلى معرفته؟

لا يمكن فهم قضايا اللجوء دون الإلمام بالإطار القانوني الدولي الذي ينظم حماية اللاجئين. ويقوم هذا الإطار أساسًا على **اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧**، اللذين يشكلان المرجعية القانونية الدولية الرئيسية في هذا المجال.

وضعت اتفاقية ١٩٥١ تعريفًا للاجئ باعتباره الشخص الذي يوجد خارج بلده بسبب خوف مبرر من الاضطهاد، وأرست مجموعة من الحقوق الأساسية التي يجب أن يتمتع بها اللاجئون، مثل الحماية القانونية وعدم التمييز وإمكانية الوصول إلى التعليم والعمل والخدمات الأساسية. كما أرست أحد أهم المبادئ القانونية في مجال اللجوء وهو **مبدأ عدم الإعادة القسرية**، الذي يحظر إعادة أي شخص إلى دولة قد يتعرض فيها للاضطهاد أو الخطر الجسيم.

وجاء **بروتوكول عام ١٩٦٧** ليزيل القيود الزمنية والجغرافية التي كانت مرتبطة باتفاقية ١٩٥١، فأصبحت أحكامها تنطبق على جميع اللاجئين في مختلف أنحاء العالم، وليس فقط على من تأثروا بالأحداث التي سبقت عام ١٩٥١.

إلى جانب الإطار الدولي، توجد اتفاقيات إقليمية مهمة وسعت نطاق الحماية، أبرزها **اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩** التي تبنت تعريفًا أوسع للاجئ يشمل الأشخاص الفارين من النزاعات المسلحة والاحتلال والأحداث التي تهدد النظام العام، إضافة إلى **الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب** الذي أكد حق طلب اللجوء وحظر الطرد الجماعي للأجانب.

انضمت مصر إلى اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩، وهو ما جعلها جزءًا من الإطار القانوني المنظم لحماية اللاجئين داخل الدولة. ومع ذلك، أبدت مصر تحفظات على بعض المواد المتعلقة بالأحوال الشخصية والمساعدات العامة والتعليم الأساسي وبعض الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، في ضوء اعتبارات تتعلق بإدارة الموارد والالتزامات الوطنية.

وقبل صدور **قانون لجوء الأجانب رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤**، لم يكن في مصر تشريع وطني متكامل ينظم أوضاع اللاجئين وإجراءات اللجوء. وكانت الحماية تستند إلى أحكام الدستور المصري والاتفاقيات الدولية، مع اعتماد الدولة على **المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين** في تسجيل طالبي اللجوء وتحديد صفة اللاجئ وتقديم الحماية والمساعدات المختلفة، وذلك بموجب مذكرة التفاهم الموقعة بين الحكومة المصرية والمفوضية عام ١٩٥٤.

من المهم للصحفي إدراك أن صدور قانون لجوء الأجانب الجديد لا يلغي دور الاتفاقيات الدولية أو المفوضية السامية لشئون اللاجئين، بل يمثل خطوة نحو إنشاء إطار وطني أكثر وضوحًا لتنظيم إجراءات اللجوء داخل مصر، مع استمرار التعاون بين السلطات المصرية والمفوضية في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء.

عند تغطية قضايا اللجوء، يجب النظر إليها باعتبارها ليست فقط قضية إنسانية أو سياسية، بل أيضًا قضية تحكمها منظومة قانونية دولية وإقليمية ووطنية متكاملة، تشكل اتفاقية ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ حجر الأساس فيها.

ثانيا: المصطلحات الأساسية ذات الصلة بأوضاع اللاجئين والأخطاء الشائعة.

الدقة في استخدام المصطلحات من أهم متطلبات التغطية الإعلامية المهنية لقضايا اللجوء والهجرة، لأن لكل مصطلح دلالة قانونية محددة **يترتب عليها آثار وحقوق والتزامات مختلفة**، فالخلط بين مصطلحات مثل "اللاجئ" و"طالب اللجوء" أو بين "اللاجئ" و"المهاجر" لا يمثل مجرد خطأ لغوي، بل قد يؤدي إلى تقديم معلومات غير دقيقة للجمهور وتشويه الفهم العام لطبيعة القضية محل التغطية.

وتزداد أهمية الإلمام بهذه المصطلحات بالنسبة للصحفيين والإعلاميين نظرًا لأن قضايا اللجوء والهجرة ترتبط غالبًا بنقاشات عامة وسياسية واجتماعية حساسة، ما يجعل استخدام المصطلحات غير الدقيقة أو العبارات المشحونة بالأحكام المسبقة سببًا في تعزيز الصور النمطية أو نشر معلومات مضللة أو المساهمة في خطاب الكراهية والتمييز.

هل يمكن ان نطلق على كل شخص غادر بلده وصف اللاجئ؟

من أكثر الأخطاء شيوعًا في التغطية الإعلامية **استخدام وصف "لاجئ" لكل شخص غادر بلده**، رغم أن القانون الدولي يضع شروطًا محددة لاكتساب صفة اللاجئ، **كما يشيع الخلط بين اللجوء والهجرة** رغم اختلاف الأساس القانوني لكل منهما، كذلك تلجأ بعض التغطيات **إلى استخدام تعبيرات غير مهنية مثل "غزو اللاجئين" أو "موجات الاجتياح" أو "المتسللين"، وهي أوصاف لا تستند إلى تعريفات قانونية أو مهنية**، وقد تؤدي إلى تكوين انطباعات سلبية لدى الجمهور بدلاً من تقديم معلومات دقيقة ومتوازنة.

ولذلك فإن فهم المصطلحات الأساسية واستخدامها بصورة صحيحة يمثل الخطوة الأولى نحو إنتاج محتوى إعلامي مهني ومسؤول يحترم المعايير القانونية والأخلاقية، ويساعد الجمهور على فهم قضايا اللجوء والهجرة فهمًا قائمًا على الحقائق لا على الانطباعات أو التصورات الخاطئة.

أهم المصطلحات ذات الصلة باللاجئين وفق القانون المصري والاتفاقيات الدولية [1]

- **اللجنة المختصة (اللجنة الدائمة لشئون اللاجئين)**

لجنة وطنية "**مصرية**" مقرها القاهرة تتمتع بشخصية اعتبارية وتتبع رئيس الوزراء حيث تم النص على تأسيسها بموجب قانون لجوء الأجانب في مصر رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤ ولائحته التنفيذية، وهي الجهة المعنية بشئون اللاجئين بما فى ذلك المعلومات والبيانات الإحصائية الخاصة بأعداد اللاجئين وغيرها من الاختصاصات الرئيسة الواردة في القانون.

- **الأمانة العامة**

الجهاز الفني والإداري الداعم للجنة الدائمة لشؤون اللاجئين ويحدد اختصاصاتها قرار من رئيس الوزراء.

- **اللاجئ**

كل أجنبي وجد خارج الدولة التى يحمل جنسيتها أو خارج دولة إقامته المعتادة بسبب معقول مبنى على خوف جدى له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه ، أو دينه ، أو جنسيته ، أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو بسبب آرائه السياسية ، أو بسبب عدوان أو احتلال خارجي ، أو غيرها من الأحداث التى

[1] - قاموس مجمع لكافة المصطلحات المرتبطة مرفق بنهاية الدليل

تهدد بشكل خطير الأمن العام فى الدولة التى يحمل جنسيتها أو دولة إقامته المعتادة، ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب ذلك الخوف الجدى أن يستظل بحماية تلك الدولة ، وكل شخص ليست له جنسية وجد خارج دولة إقامته المعتادة نتيجة لأى من تلك الظروف ، ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب ذلك الخوف الجدى أن يعود إلى تلك الدولة ، والتى أسبغت عليه اللجنة المختصة ذلك الوصف وفقًا لأحكام هذا القانون .

- **طالب اللجوء**

هو كل أجنبي تقدم بطلب إلى اللجنة المختصة لاكتساب وصف لاجئ وفق أحكام هذا القانون ولم يُبت في طلبه بعد؛ ويترتب على هذه الصفة مؤقتاً إجراءات حماية حتى البت في الطلب.

- **صفة اللاجئ**

الوضع القانوني الذي يثبت للشخص بعد الاعتراف باستحقاقه للحماية الدولية وفقًا للقانون المعمول به.

- **الفئات ذات الأولوية وفق القانون**

أعطى القانون الأولوية في فحص الطلبات لفئات محددة وهم ذوو الإعاقة، المسنون، النساء الحوامل، الأطفال غير المصحوبين، ضحايا الاتجار بالبشر، ضحايا التعذيب والعنف الجنسي ويمكن الوقوف على تعريف هذه الفئات وفق تعريفاتها في التشريعات المصرية المختلفة ذات الصلة أو الاتفاقيات الدولية ونذكر أبرزها فيما يلي:

- **ذوو الإعاقة**

(كل من يعانون من عاهات طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسّيَة، قد تمنعهم لدى التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين) كما عرفته المادة ١ من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٦ الأشخاص ذوي الإعاقة.

- **الأطفال غير المصحوبين**

كل أجنبي متواجد داخل جمهورية مصر العربية ، والذيلم يبلغ سنه الثامنة عشرة سنة ميلادية كاملة والمنفصل عن كلا أبويه وعن أقاربه الآخرين، والذي لا يتولى رعايته شخص بالغ مسؤول عنه بموجب القانون أو العرف.

- **ضحايا الإتجار بالبشر**

وهم ضحايا جرائم الاتجار بالبشر أو الأشخاص ووفق برتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص عرفت المادة ٣ فقرة أ الاتجار بالأشخاص بانه (أ- يقصد بتعبير "الاتجار بالأشخاص" تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسرا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء؛ .....).

- **جرائم الحرب**

تُعرّف جرائم الحرب "بأنها انتهاكات جسيمة للقانون الدولي، تُرتكب ضد مدنيين أو عسكريين أثناء نزاع مسلح، وتؤدي إلى تحميل مرتكبيها مسؤولية جنائية فردية، حسب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وهذه الجرائم تنطبق على الانتهاكات التي تطال اتفاقيات جنيف التي أُقرت في عام ١٩٤٩ في أعقاب الحرب العالمية الثانية" هذا التعريف أُدرج في المادة الثامنة من "نظام روما"، الاتفاقية المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية التي اُعتمدت في يونيو ١٩٩٨.

- **جرائم ضد الإنسانية**

وضع مفهوم جرائم ضد الإنسانية، وتعريفها في ٨ من أغسطس ١٩٤٥ بموجب المادة السادسة من النظام الأساسي لـ"محكمة نورمبرج الدولية (وتُعرَّف هذه الجريمة بأنها "القتل العمد، والإبادة، والاستعباد، والتهجير، وأي فعل غير إنساني آخر يرتكب ضد سكان مدنيين قبل الحرب أو خلالها، أو الاضطهاد على أسس عرقية أو دينية".)

- **مبدأ عدم الإعادة القسرية للاجئين**

مبدأ عدم الإعادة القسرية "**عدم الرد**" هو":حظر طرد أو إرجاع اللاجئين إلى حدود الأقاليم التي تكون فيها حياتهم أو حريتهم معرضة للخطر بسبب العرق أو الدين أو الجنسية، أو لكونهم أعضاء في جماعة اجتماعية، أو لآرائهم السياسية، سواء تم منحهم رسميا وضع أم لا وكذلك أولئك الأشخاص الذين توجد مؤشرات جدية على أنهم سيتعرضون للتعذيب"

- **إعادة التوطين**

إجراء استثنائي وهو عملية تؤدي إلى حل دائم في بلد ثالث للاجئين غير القادرين على الاندماج محليًا أو العودة إلى وطنهم الأصلي ولديهم احتياجات حماية مستمرة في البلد الذي يعيشون فيه.

وهو حل محدود متاح للاجئين الذين يستوفون متطلبات محددة للغاية. يتم تحديد المعايير من قبل بلد إعادة التوطين، واحتياجات الحماية الخاصة ونقاط الضعف الخاصة. تراقب المفوضية الحالات الفردية للاجئين بشكل مستمر وتحدد المؤهلين لإعادة التوطين.

- **الحماية الدولية**

الحماية التي تمنح للأشخاص الذين لا تستطيع دولهم الأصلية أو لا ترغب في حمايتهم.

- **الحماية المؤقتة**

إجراء استثنائي يُستخدم في بعض الحالات الجماعية واسعة النطاق لتوفير الحماية بصورة عاجلة.

- **البيانات البيومترية**

بيانات تعريفية تعتمد على الخصائص الجسدية أو السلوكية المميزة للفرد، مثل بصمات الأصابع أو صورة الوجه، وتستخدم للتحقق من الهوية والتعرف على الأشخاص.

ثالثا: إجراءات وخطوات الحصول على صفة لاجئ

١: من يحق له تقديم طلب اللجوء والتمثيل القانوني؟

يُقدَّم طلب اللجوء من طالب اللجوء بنفسه إذا كان كامل الأهلية القانونية، أو من يمثله قانونًا في حال كان ناقص أو عديم الأهلية، وذلك بواسطة الولي أو الوصي أو القيم بحسب الأحوال.

وفي جميع الحالات التي لا يوجد فيها ممثل قانوني للطفل أو ناقص الأهلية، تلتزم اللجنة المختصة بتعيين ممثل قانوني مؤهل مجانًا، يتولى كافة إجراءات تقديم الطلب وتمثيل مصلحة طالب اللجوء حتى صدور القرار.

- **الطلبات الأسرية**

يجوز تقديم طلب لجوء واحد يشمل أفراد الأسرة المُعالين المرافقين داخل جمهورية مصر العربية. ويشترط:

- عدم إدراج أي فرد بالغ إلا بموافقته الكتابية.
- جواز تقديم أي فرد بالغ طلبًا مستقلًا.
- حق اللجنة في فصل الطلبات عند الاقتضاء.

كما يمتد الطلب ليشمل الأطفال الذين يولدون أو يدخلون البلاد بعد تقديم الطلب، بشرط إخطار اللجنة المختصة وإثباتهم في الملف، ويُعد الطلب قائمًا بالنسبة لهم من تاريخ الإخطار.

- **رأي الطفل وتمثيل الطفل غير المصحوب**

في جميع الإجراءات التي تخص الأطفال يُؤخذ رأي الطفل بما يتناسب مع عمره ودرجة نضجه، دون الإخلال بالمصلحة الفضلى له، أما الطفل غير المصحوب:

- تتولى اللجنة تعيين ممثل قانوني مؤهل مجانًا بالتنسيق مع المجلس القومي للطفولة والأمومة.
- ويكون هذا الممثل مسؤولًا عن جميع إجراءات طلب اللجوء حتى الفصل فيه.
- وفي حالات تطبيق قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية، يكون المجلس القومي للطفولة والأمومة ممثلًا قانونيًا مباشرًا للطفل.

٢- ما هي المستندات والبيانات المطلوبة لطلب اللجوء؟

يُقدم طلب اللجوء مدعومًا بمجموعة من البيانات والمستندات، وتنقسم إلى خمس فئات رئيسية:

٢-١ **البيانات الأساسية:** وتشمل معلومات تتعلق بالهوية والجنسية وبيانات عن أفراد الأسرة وأسباب طلب اللجوء.

٢-٢ **الوثائق الشخصية:** ومن أبرزها جواز السفر أو وثيقة السفر (إن وجدت)، بطاقة الهوية الوطنية، شهادة الميلاد، وثيقة الزواج والمستندات التعليمية أو المهنية (شهادات، خبرة عملية) الخ.

٢-٣ **البيانات والمستندات المتعلقة بطلب اللجوء:** وتتضمن شرح تفصيلي لأسباب اللجوء وأدلة الاضطهاد أو التهديد، بيان الدول التي أقام فيها طالب اللجوء سابقًا، الحالة الصحية والنفسية والاجتماعية والاحتياجات الخاصة، بيانات الطلبات السابقة أو منح الحماية الدولية في دول أخرى، بيان رفض الدخول أو الترحيل من دول أخرى وأسبابه، الخ.

٢-٤ **الإقرارات الملحقة بالطلب:** ومن بينها إقرار بصحة البيانات والمستندات المقدمة، الالتزام بالإقامة المحددة وإخطار اللجنة بأي تغيير، اعتبار عنوان الإقامة موطنًا رسميًا للتواصل، الموافقة على معالجة البيانات الشخصية، الإقرار بعدم ارتكاب جرائم جسيمة أو جرائم دولية، الإقرار بالالتزام بالإجراءات القانونية وآثارها.

٢-٥ **طلب الإقامة المؤقتة:** يتعين على طالب اللجوء تقديم طلب للحصول على إقامة مؤقتة وفق قانون دخول وإقامة الأجانب، وذلك لحين البت في الطلب، كما يجب تقديم المستندات الأصلية أو المتاحة لإثبات الهوية، وفي حال عدم توفرها، بيان أسباب فقدها أو عدم توافرها وإثبات ذلك في الملف.

٣: هل الدخول غير الشرعي للبلاد يمنع من تقديم طلب للجوء؟

وفق قانون لجوء الأجانب في مصر ولائحته التنفيذية **يجب الا نتسرع وننفي حق هؤلاء الأشخاص في تقديم طلب لجوء ومن ثم يصبح وضعهم قانوني وغير مخالف لحين البت في طلبهم**، فقد نصت مواد هذا القانون على التزام كل من يدخل جمهورية مصر العربية بطريقة غير شرعية، وتوافرت فيه شروط اللجوء، بتقديم طلبه إلى اللجنة المختصة خلال **مدة لا تتجاوز** 45يومًا من تاريخ الدخول، ويُعتبر الطلب مقدمًا في الميعاد إذا لم يثبت خلاف ذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية.

٤- الإجراءات ورحلة طلب اللجوء

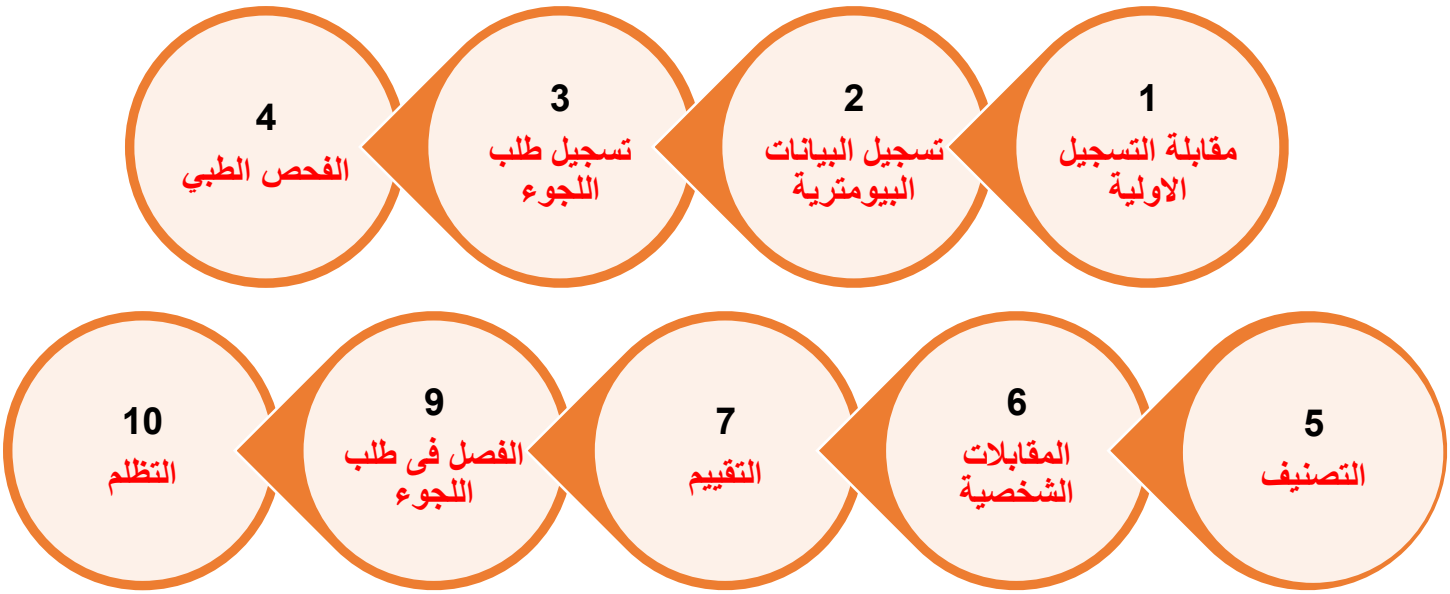

٤-١ مقابلة التسجيل الأولية

تقوم الأمانة الفنية باستقبال طالبي اللجوء وإجراء مقابلات تسجيل أولية يتم من خلالها التحقق من الهوية وتسجيل البيانات الأساسية واستلام المستندات وتوقيع الإقرارات وتسجيل الحالة الصحية والاجتماعية والاحتياجات الخاصة، كما يتم من خلالها تزويد طالب اللجوء بالمعلومات الأساسية المتعلقة بالإجراءات وكذلك حقوقهم وواجباتهم.

٤-٢ تسجيل البيانات البيومترية

يتم جمع البيانات البيومترية لطالب اللجوء بعد إخطاره بالغرض منها والجهات التي ستطلع عليها.

٤-٣: تسجيل طلب اللجوء

يُسجل الطلب رسميًا اعتبارًا من تاريخ استلامه مستوفيًا لجميع البيانات والمستندات المطلوبة.

٤-٤ الفحص الطبي

يُجرى فحص طبي أولي خلال ٣٠ يومًا من التسجيل بهدف تقييم الحالة الصحية والنفسية لطالب اللجوء وتحديد الاحتياجات الخاصة به التي يوليها القانون الأولوية مع ضمان السرية والخصوصية.

٤-٥ التصنيف

تقوم اللجنة بتصنيف الطلبات وفق الفئات المختلفة، بما يشمل الفئات الأولى بالرعاية، الأطفال، الحالات ذات الاحتياجات الخاصة، والإحالة العاجلة عند وجود خطر أو احتياج للحماية.

٤-٦ المقابلة الشخصية

تُجرى مقابلة شخصية مع طالب اللجوء باعتبارها إحدى المراحل الأساسية في إجراءات البت في الطلب. وخلال هذه المقابلة يُمنح طالب اللجوء الفرصة لعرض أسباب طلبه بالتفصيل وشرح الوقائع والظروف التي دفعته إلى مغادرة بلده وطلب الحماية، كما يمكنه تقديم ما لديه من أدلة أو مستندات تدعم أقواله. وفي الحالات التي لا يجيد فيها طالب اللجوء اللغة المستخدمة في الإجراءات، توفر الجهة المختصة مترجمًا مؤهلًا لضمان قدرته على عرض أقواله وفهم الأسئلة الموجهة إليه بصورة كاملة.

وتُوثق المقابلة في محضر رسمي يتضمن البيانات والأقوال والملاحظات المتعلقة بطلب اللجوء، ويوقع عليه جميع الأطراف المشاركين في المقابلة وفقًا للإجراءات المقررة. كما يجوز تسجيل المقابلة صوتيًا أو مرئيًا بهدف توثيق مجرياتها وضمان سلامة الإجراءات، على أن يتم إخطار طالب اللجوء مسبقًا بهذا التسجيل قبل البدء في المقابلة.

٤-٧: تقييم الحالات

تقوم الأمانة الفنية بإعداد تقرير شامل يتضمن مدى مصداقية رواية طالب اللجوء والأدلة المقدمة وأوضاع الدولة الأصلية مع التوصية بقبول أو رفض الطلب.

٤-٨ الفصل في الطلبات

تفصل اللجنة في الطلب **خلال ٦ أشهر** للحالات ذات الدخول المشروع، **وسنة** للحالات ذات الدخول غير المشروع.

وتكون لطلبات اللجوء المقدمة من الفئات الأولى بالرعاية الأولوية في الدراسة والفحص ويصدر القرار مسببًا (قبول أو رفض) ويُعلن لطالب اللجوء خلال ١٥ يومًا.

متى يُرفض طلب اللجوء؟

يجوز للجنة المختصة رفض طلب اللجوء لأسباب إجرائية أو موضوعية. وتشمل الأسباب الإجرائية حالات مثل تكرار تقديم طلب سبق الفصل فيه دون تقديم وقائع أو أدلة جديدة، أو تقديم الطلب من شخص لا يملك صفة قانونية لتمثيل طالب اللجوء، أو ثبوت حصوله على حماية فعالة في دولة أخرى.

أما الرفض لأسباب موضوعية فيكون بعد فحص الطلب إذا تبين عدم توافر شروط اللجوء القانونية، كعدم وجود خوف مبرر من الاضطهاد، أو عدم مصداقية الرواية المقدمة، أو تقديم بيانات أو مستندات مزورة، أو زوال الأسباب التي استند إليها طلب اللجوء، أو إمكانية حصول الشخص على الحماية في دولة أخرى يحمل جنسيتها أو في منطقة آمنة داخل بلده.

٤-٩ التظلم من القرارات

يحق لطالب اللجوء التظلم من القرارات الصادرة برفض الطلب أو اعتباره مسحوبًا أو إسقاط صفة اللاجئ أو رفض تجديدها أو إنهاء اللجوء. ويجب تقديم التظلم خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ إخطاره بالقرار، مع إمكانية إرفاق مستندات أو معلومات جديدة تدعم موقفه. وتفصل اللجنة المختصة في التظلم خلال ثلاثين يومًا من تاريخ تقديمه، ويتم إخطار مقدم التظلم بالقرار الصادر بشأنه.

٥- ما هي الإجراءات الخاصة بالفئات الأولى بالرعاية والأطفال غير المصحوبين؟

٥-١ الفئات الأولى بالرعاية

- **أولوية التسجيل والفحص:** تُمنح الفئات الأولى بالرعاية أولوية في تسجيل طلبات اللجوء ودراستها، وذلك بناءً على إفادة طالب اللجوء بأنه ينتمي إلى إحدى هذه الفئات.
- **تقييم الاحتياجات الخاصة:** تُقيَّم الحالة طبيًا ونفسيًا واجتماعيًا خلال مدة لا تتجاوز ٤٥ يومًا لتحديد الاحتياجات الخاصة وأوجه الدعم المطلوبة، مع إمكانية إعادة التقييم عند تغير الظروف.
- **أولوية الإجراءات والدعم:** تحصل هذه الفئات على أولوية في تحديد مواعيد المقابلات الشخصية، مع مراعاة احتياجاتها الصحية والنفسية والاجتماعية طوال إجراءات اللجوء، وتوفير المساعدة القانونية مجانًا عند الحاجة، خاصة للأطفال غير المصحوبين والأشخاص ذوي الإعاقة.
- **الحماية والرعاية المتخصصة:** يجوز إحالة طالب اللجوء إلى جهات الحماية والرعاية المختصة إذا ظهرت مؤشرات على تعرضه للخطر أو حاجته إلى دعم خاص، كما يتم التنسيق مع المجالس القومية المختصة لتوفير أوجه الرعاية المناسبة.

٥-٢ الإجراءات الخاصة بالطفل غير المصحوب

- **تقديم الطلب والمقابلة الشخصية:** يُقبل طلب لجوء الطفل غير المصحوب بالبيانات والمستندات المتاحة دون إلزامه بتقديم مستندات يتعذر الحصول عليها، وتُجرى المقابلة الشخصية في بيئة آمنة بواسطة موظف مدرب، مع حضور الممثل القانوني ومترجم عند الحاجة، وضمان حق الطفل في التعبير عن رأيه بحرية.
- **الحماية والتقييم الشامل:** يُحال الطفل إلى الجهات المختصة لتقييم احتياجاته وتوفير الرعاية الصحية والنفسية والحماية اللازمة، خاصة إذا كان قد تعرض للعنف أو الاستغلال أو الاتجار بالبشر أو كانت هناك مخاوف تتعلق بسلامته.
- **إثبات السن والإقامة المؤقتة:** يُحدد سن الطفل من خلال المستندات الرسمية، أو عبر فحص طبي متخصص عند عدم توافرها، مع تفسير أي شك في صالح الطفل.
- **المصلحة الفضلى ولمّ الشمل:** تُراعى المصلحة الفضلى للطفل في جميع مراحل نظر طلب اللجوء. وعند قبول الطلب، تُعطى الأولوية للبحث عن أسرته ولمّ شملها كلما أمكن، أو توفير ترتيبات رعاية طويلة الأجل إذا تعذر ذلك.

رابعا التدابير المؤقتة تجاه طالب اللجوء لحين الفصل وسحب وإيقاف الطلب

ما التدابير التي يمكن اتخاذها تجاه طالب اللجوء أثناء فحص طلبه؟

إلى حين صدور قرار نهائي بشأن طلب اللجوء، يجوز للجنة المختصة اتخاذ بعض التدابير المؤقتة التي تراها ضرورية لحماية الأمن القومي أو الحفاظ على النظام العام. وقد تشمل هذه التدابير إلزام طالب اللجوء بالحضور بشكل دوري للتحقق من محل إقامته، أو الخضوع لفحوص طبية أو نفسية إذا اقتضت حالته ذلك، أو إخطار الجهات المختصة بأي تغيير يطرأ على محل إقامته أو وسائل الاتصال الخاصة به خلال ٢٤ ساعة من حدوثه.

وتسري هذه التدابير لمدة ثلاثة أشهر قابلة للتجديد حتى الفصل في الطلب، على أن يتم إخطار طالب اللجوء بها رسميًا. كما يجب أن تكون التدابير متناسبة مع ظروف كل حالة، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للفئات الأولى بالرعاية. ويحق لطالب اللجوء التظلم من هذه التدابير وفقًا للإجراءات المقررة قانونًا.

متى يُعتبر طلب اللجوء مسحوبًا أو يُغلق ملف طالب اللجوء؟

قد ينتهي فحص طلب اللجوء إذا تقدم طالب اللجوء بطلب صريح لسحب طلبه، وفي هذه الحالة تصدر اللجنة المختصة قرارًا بإثبات السحب وغلق الملف. كما يمكن اعتبار الطلب مسحوبًا ضمنيًا إذا توقف صاحبه عن متابعة الإجراءات أو تخلى عنها عمليًا.

ويتحقق ذلك في حالات عدة، منها **عدم تقديم المستندات أو البيانات المطلوبة** للفصل في الطلب، أو **التغيب عن المقابلات والجلسات دون عذر** مقبول، أو **تعذر التواصل معه** عبر العنوان أو وسائل الاتصال المسجلة، أو **مخالفته للقيود الجغرافية** المفروضة عليه بما يمنع استكمال الإجراءات، أو **عودته إلى دولة جنسيته** أو محل إقامته المعتاد أثناء نظر الطلب.

هل يمكن استكمال إجراءات الطلب بعد وقف فحصه؟

إذا كان سبب توقف الإجراءات راجعًا إلى ظروف خارجة عن إرادة طالب اللجوء، فيمكنه خلال المدة المحددة إثبات ذلك أمام اللجنة المختصة. فإذا اقتنعت اللجنة بالأسباب المقدمة، تُستأنف إجراءات فحص الطلب من المرحلة التي توقفت عندها. أما إذا لم تُقبل هذه المبررات، فيصدر قرار باعتبار الطلب مسحوبًا وإنهاء فحصه.

كما يحق لطالب اللجوء خلال ثلاثة أشهر من صدور قرار إنهاء الفحص أن يطلب إعادة فتح ملفه موضحًا الأسباب التي منعته من متابعة الإجراءات. وإذا قبلت اللجنة هذه الأسباب، تستكمل دراسة الطلب من حيث توقفت، مع عدم جواز إعادة فتح الملف ذاته أكثر من مرة.

هل يمنع سحب الطلب من تقديم طلب جديد؟

لا يؤدي سحب طلب اللجوء أو اعتباره مسحوبًا إلى حرمان الشخص من حقه في التقدم بطلب لجوء جديد، وفي هذه الحالة يخضع الطلب الجديد لجميع الإجراءات والضوابط المقررة قانونًا كما لو كان يقدم للمرة الأولى.

كما يتم إبلاغ طالب اللجوء منذ بداية الإجراءات بجميع التزاماته والآثار القانونية المترتبة على عدم الالتزام بها، ويوقع على ما يفيد علمه بهذه الالتزامات بلغة يفهمها.

متى يُغلق ملف طالب اللجوء نهائيًا؟

يُغلق ملف طالب اللجوء وتنتهي إجراءات فحصه في حالات السحب أو اعتبار الطلب مسحوبًا، وكذلك في حالة وفاة طالب اللجوء أو حصوله على الجنسية المصرية. ومع ذلك، فإن غلق ملف طالب اللجوء لا يؤثر على استمرار نظر طلبات اللجوء المقدمة من أفراد أسرته في الطلبات الأسرية، إذا كانت هذه الطلبات ما زالت قائمة.

في حالات الحرب أو عند تطبيق تدابير مكافحة الإرهاب أو وقوع ظروف استثنائية تمس الأمن القومي أو النظام العام، يجوز للجنة المختصة اتخاذ تدابير مؤقتة خاصة تجاه طالب اللجوء. وقد تشمل هذه التدابير إلزامه بالحضور الدوري للتحقق من محل إقامته، أو تقييد إقامته في منطقة جغرافية محددة، أو منعه من دخول بعض المناطق، خاصة المناطق الحدودية، أو اشتراط الحصول على إذن مسبق للتنقل بين المحافظات أو السفر خارج البلاد.

خامسا حقوق وواجبات اللاجئين وطالبو اللجوء

يكفل قانون لجوء الأجانب ولائحته التنفيذية للاجئين عددًا من الحقوق الأساسية، وتتولى اللجنة المختصة التنسيق مع الجهات الحكومية المختلفة لضمان حصولهم على الخدمات والدعم والرعاية المقررة قانونًا، بما يساهم في توفير الحماية اللازمة لهم أثناء إقامتهم في مصر.

هل يحق للاجئ الحصول على الرعاية الصحية؟

نعم، يتمتع اللاجئون بحق الحصول على الخدمات الصحية الأساسية المقدمة للمواطنين المصريين، بما يشمل الرعاية الوقائية والعلاجية، والفحوصات الطبية والمعملية، ورعاية الحوامل، وخدمات تنظيم الأسرة، والتطعيمات الأساسية، ومكافحة الأمراض، وخدمات الطوارئ المنقذة للحياة، وغيرها من الخدمات الطبية التي تقدمها المستشفيات والمرافق الصحية العامة.

ما الخدمات المتاحة لطالب اللجوء قبل صدور القرار النهائي؟

خلال فترة دراسة طلب اللجوء، تعمل اللجنة المختصة بالتعاون مع الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية على دعم حصول طالب اللجوء على الخدمات الإنسانية والاجتماعية الأساسية، وعلى الأخص خدمات الرعاية الصحية والتعليم الأساسي للأطفال، إلى حين الفصل في طلبه.

ما الالتزامات التي يجب على طالب اللجوء الالتزام بها؟

يلتزم طالب اللجوء بالتعاون مع اللجنة المختصة طوال فترة دراسة طلبه، بما في ذلك الحضور في المواعيد المحددة للمقابلات والإجراءات المختلفة، وإخطار اللجنة عند مغادرة البلاد أو العودة إليها، والالتزام بأي ترتيبات إقامة تقررها الجهات المختصة في الحالات التي تستدعي ذلك.

كما يجب عليه إخطار اللجنة بأي تغييرات جوهرية تتعلق ببياناته أو ظروفه الشخصية أو القانونية، مثل تغيير الحالة الأسرية، أو الحصول على جنسية أخرى، أو ظهور مستندات جديدة تتعلق بطلب اللجوء، أو اتخاذ إجراءات جنائية ضده داخل مصر.

لماذا يجب على اللاجئ أو طالب اللجوء تحديد محل إقامة واضح؟

يلتزم اللاجئ أو طالب اللجوء بتحديد عنوان إقامة داخل مصر ووسائل اتصال يمكن التواصل معه من خلالها، لأن هذا العنوان يُستخدم في إعلانه بالقرارات والإجراءات المتعلقة بطلبه أو بوضعه القانوني. كما يجب إخطار اللجنة المختصة بأي تغيير يطرأ على محل الإقامة أو وسائل الاتصال خلال المدة المحددة قانونًا.

ويُعتبر الإعلان المرسل إلى العنوان أو وسائل الاتصال المسجلة لدى اللجنة صحيحًا ومنتجًا لآثاره القانونية، ما لم يثبت الشخص عدم تمكنه من استلامه لأسباب خارجة عن إرادته، ولهذا السبب تُعد المحافظة على تحديث بيانات الاتصال من الالتزامات الأساسية التي يجب على اللاجئ أو طالب اللجوء مراعاتها طوال فترة وجوده داخل البلاد.

سادسا: الوثائق الهامة للاجئ وطالب اللجوء وانتهاء حالة اللجوء

ما هي بطاقة تسجيل طالب اللجوء وما أهميتها؟

بعد تسجيل طلب اللجوء، تصدر اللجنة المختصة بطاقة تسجيل لطالب اللجوء تتضمن بياناته الأساسية، مثل الاسم والجنسية وتاريخ الميلاد ورقم الملف وتاريخ إصدار البطاقة وانتهاء صلاحيتها، وتُعد هذه البطاقة دليلًا على أن طلب اللجوء قيد الدراسة أمام اللجنة المختصة.

وتسري البطاقة لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد، على أن يتقدم طالب اللجوء بطلب التجديد قبل انتهاء صلاحيتها بمدة لا تقل عن خمسة عشر يومًا. ولا تُعد البطاقة وثيقة سفر أو بديلًا عن جواز السفر، وإنما تستخدم لإثبات صفة طالب اللجوء أثناء التعامل مع الجهات المختصة والحصول على الخدمات المقررة له.

وثيقة اللاجئ؟

عند قبول طلب اللجوء ومنح الشخص صفة اللاجئ، تصدر له اللجنة المختصة وثيقة رسمية تثبت هذه الصفة وتتضمن بياناته الأساسية وتاريخ منحه اللجوء ومدة سريان الوثيقة، وتكون هذه الوثيقة صالحة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدد مماثلة.

سابعا: حالات انتهاء وضع اللجوء

ينتهي وضع اللجوء في أي من الحالات الآتية:

١. عودة اللاجئ طوعًا إلى دولة جنسيته أو إلى دولة إقامته المعتادة .
٢. إعادة توطينه في دولة ثالثة غير الدولة التي غادرها، وفقًا للمادة
٣. حصول اللاجئ على الجنسية المصرية، ويزول عنه وصف اللاجئ من تاريخ صدور قرار التجنيس .
٤. حصوله طوعًا على حماية دولة جنسيته بطلبها أو قبولها بأي صورة .
٥. استعادته طوعًا للجنسية التي كان قد فقدها وتمتعه بحماية الدولة التي تمنحها، مع التزامه بإخطار اللجنة المختصة .
٦. اكتسابه جنسية جديدة غير المصرية وتمتعه بحماية الدولة الجديدة، مع إخطار اللجنة المختصة بذلك .
٧. زوال أسباب اللجوء بحيث يصبح من الممكن للدولة الأصلية توفير الحماية، وفق ما تقدره اللجنة المختصة بناءً على المعلومات المتاحة .
٨. مغادرته جمهورية مصر العربية لمدة ستة أشهر متصلة دون عذر تقبله اللجنة المختصة، مع مراعاة تقييم كل حالة على حدة، ويُعد من الأعذار المقبولة: العلاج، الدراسة، أو الظروف القهرية التي تقدرها اللجنة.

الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين

الإطار القانوني والمفاهيم

تمهيد

تُعد الهجرة غير الشرعية من القضايا التي فرضت نفسها بقوة على أجندة العلاقات الدولية والسياسات الوطنية خلال العقود الأخيرة، لما ترتبط به من أبعاد أمنية واقتصادية واجتماعية وإنسانية معقدة، وقد ساهمت النزاعات المسلحة والأزمات الاقتصادية وعدم الاستقرار السياسي في عدد من الدول، في زيادة أعداد الأشخاص الساعين إلى الهجرة بطرق غير نظامية بحثًا عن الأمان أو فرص أفضل للحياة، الأمر الذي أدى إلى تنامي نشاط شبكات تهريب المهاجرين والجماعات الإجرامية المنظمة التي تستغل حاجات الأفراد ورغبتهم في الهجرة لتحقيق مكاسب مالية غير مشروعة.

وفي هذا السياق صدر قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦ ليضع إطارًا قانونيًا متكاملًا يوازن بين مكافحة الشبكات الإجرامية التي تنظم عمليات التهريب وبين حماية المهاجرين الذين يقعون ضحايا لهذه الممارسات. كما نظم القانون آليات التعاون الدولي، وحدد الجرائم والعقوبات المرتبطة بتهريب المهاجرين، ووضع تدابير خاصة لحماية المهاجرين والشهود والفئات الأكثر عرضة للمخاطر.

وتهدف هذه الوحدة إلى تعريف الصحفيين والإعلاميين بالمفاهيم الأساسية والأحكام الرئيسية الواردة في القانون، بما يساعدهم على فهم طبيعة الظاهرة وأبعادها القانونية والإنسانية، والتمييز بين مفاهيم الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، وتقديم تغطية إعلامية دقيقة ومتوازنة تستند إلى المعرفة القانونية وتحترم حقوق الإنسان وتجنب الصور النمطية والمعلومات المضللة.

أولا: ما هي الاتفاقيات الدولية التي استند إليها قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية؟

لا يمكن فهم قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦ بمعزل عن الإطار القانوني الدولي الذي استند إليه، فالقانون لم يأتِ استجابة لظروف داخلية فقط، وإنما جاء أيضًا في سياق التزامات دولية قبلتها مصر وأصبحت جزءًا من منظومتها التشريعية، في ظل تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتحولها إلى إحدى القضايا الرئيسية التي تشغل المجتمع الدولي خلال العقود الأخيرة.

ومع ازدياد أعداد المهاجرين الذين يعبرون الحدود بطرق غير نظامية، وتنامي نشاط الجماعات الإجرامية التي تستغل رغبة الأفراد في الهجرة لتحقيق أرباح مالية، برزت الحاجة إلى وضع قواعد دولية موحدة تساعد الدول على مواجهة هذه الجرائم وتعزيز التعاون فيما بينها، وفي هذا الإطار **اعتمدت الأمم المتحدة عام ٢٠٠٠ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والمعروفة باسم "اتفاقية باليرمو"، والتي تُعد المرجع الدولي الأهم في مواجهة الجرائم المنظمة التي تتجاوز حدود الدولة الواحدة**، وقد انضمت إليها مصر،

فأصبحت أحكامها ومبادئها أحد الأسس التي استند إليها المشرع المصري عند إعداد قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية.

ولم تقتصر أهمية اتفاقية باليرمو على نصوصها العامة، بل أُلحقت بها عدة بروتوكولات متخصصة تعالج أنماطًا محددة من الجرائم المنظمة. ويأتي في مقدمتها **بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو**، والذي يُعد الوثيقة الدولية الأساسية في هذا المجال. ويهدف البروتوكول إلى منع ومكافحة تهريب المهاجرين، وتجريم الشبكات والأشخاص الذين ينظمون عمليات التهريب أو يستفيدون منها، مع التأكيد في الوقت نفسه على ضرورة حماية المهاجرين الذين قد يتعرضون للخطر أو الاستغلال أثناء رحلات الهجرة غير النظامية.

كما استند القانون المصري إلى **بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال**، باعتبار أن بعض عمليات تهريب المهاجرين قد تتحول إلى اتجار بالبشر إذا اقترنت بأشكال من الاستغلال، وهو ما يبرز أهمية التمييز بين الجريمتين عند فهم فلسفة القانون المصري.

وتكتسب هذه الاتفاقيات أهمية خاصة بالنسبة للصحفيين والإعلاميين، لأنها تشكل المصدر الأساسي للعديد من المفاهيم والمصطلحات المتداولة في التغطيات الإعلامية المتعلقة بالهجرة، مثل "تهريب المهاجرين"، و"الاتجار بالبشر"، و"الجريمة المنظمة العابرة للحدود".

ثانيا أهم التعريفات والقواعد العامة التي يقوم عليها القانون

لماذا تمثل التعريفات القانونية أهمية خاصة للصحفي بخصوص هذا الموضوع؟

كثير من الأخطاء الإعلامية في تغطية قضايا الهجرة مثلها مثل قضايا اللجوء تنشأ بسبب استخدام مصطلحات قانونية بصورة غير دقيقة. فقد تُستخدم عبارة "اتجار بالبشر" لوصف واقعة تهريب مهاجرين، أو يُوصف شخص بأنه "مهاجر غير شرعي" بينما يكون في الواقع ضحية لجريمة تهريب أو لاجئ ويطلب الحماية الدولية.

ولهذا حرص القانون على وضع مجموعة من التعريفات الدقيقة التي تحدد المقصود بكل مصطلح، بما يساعد جهات إنفاذ القانون والقضاء والإعلام والجمهور على فهم الوقائع بطريقة صحيحة.

١- أهم المصطلحات ذات الصلة وفق القانون المصري والاتفاقيات الدولية [٢]

- **الجريمة ذات الطابع عبر الوطني**

الجريمة ذات الطابع عبر الوطني هي أية جريمة ارتكبت فى أكثر من دولة، أو ارتكبت فى دولة واحدة وتم الإعداد أو التخطيط لها أو التوجية أو الإشراف عليها أو تمويلها فى دولة أخرى أو بواسطتها، أو ارتكبت فى دولة واحدة عن طريق جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطة إجرامية فى أكثر من دولة، أو ارتكبت فى دولة واحدة وكانت لها آثار في دولة أخرى.

- **الجماعة الإجرامية المنظمة**:

الجماعة الإجرامية المنظمة هي الجماعة المؤلفة وفق تنظيم معين من ثلاثة أشخاص على الأقل للعمل بصفة مستمرة أو لمدة من الزمن بهدف ارتكاب جريمة محددة أو أكثر من بينها جرائم تهريب المهاجرين وحدها أو مع غيرها، وذلك من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مادية أو معنوية أو لأي غرض آخر، ولا يلزم أن يكون لأعضائها أدوار محددة أو أن تستمر عضويتهم فيها.

[٢] - قاموس مجمع لكافة المصطلحات المرتبطة مرفق بنهاية الدليل

تهريب المهاجرين

يقصد بتهريب المهاجرين تدبير انتقال شخص أو أشخاص بطريقة غير مشروعة من دولة إلى أخرى من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مادية أو معنوية ، أو لأى غرض آخر

- **المهاجر المُهرَّب**

المهاجر المُهرَّب هو الشخص الذي يتم تدبير انتقاله بصورة غير مشروعة من دولة إلى أخرى بواسطة شخص أو جماعة مقابل منفعة مادية أو أي مقابل آخر.

يجب الانتباه إلى أن القانون يركز على الفعل الإجرامي الذي يرتكبه المهرب وليس على الشخص محل التهريب. ولذلك فإن المهاجر المُهرَّب لا يُنظر إليه باعتباره عضوًا في شبكة إجرامية، وإنما باعتباره شخصًا استغلته تلك الشبكة لتحقيق أرباح مالية، ولهذا السبب تميل التشريعات الحديثة إلى توفير الحماية والمساعدة له بدلًا من معاملته باعتباره مجرمًا.

- **من هو المهرب؟**

المهرب هو الشخص الذي ينظم أو يدبر أو يشارك في نقل أشخاص بصورة غير مشروعة عبر الحدود مقابل منفعة أو مقابل مادي أو معنوي، ولا يشترط أن يكون المهرب هو قائد المركب أو الوسيلة المستخدمة في النقل فقط، بل قد يكون المنظم للرحلة أو الوسيط الذي يجمع الأموال أو الشخص الذي يوفر أماكن الإيواء الخ وبالتالي فإن الجريمة غالبًا ما تكون نتاج شبكة متكاملة وليس فعل شخص واحد.

- **وثيقة السفر او الهوية المزورة**

هي تلك الوثيقة التي زورت بالكامل أو حرفت بياناتها، أو تلك التي تم إصدارها أو الحصول عليها بطريقة التزوير أو الفساد أو الإكراه أو الاحتيال أو الخداع، أو بأية طريقة أخرى غير مشروعة.

- **الأطفال غير المصحوبين**

هم "كل من لم يبلغ سنة الثامنة عشرة سنة ميلادية كاملة، ولم يكن بصحبة أي من ذويه.

ما الفرق بين تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر؟

رغم الخلط بين المصطلحين إعلاميًا، فإنهما جريمتان مختلفتان، ففي تهريب المهاجرين يكون الهدف الأساسي هو تسهيل الدخول غير المشروع إلى دولة أخرى مقابل منفعة مالية، أما الاتجار بالبشر فيقوم على استغلال الإنسان نفسه من خلال الإكراه أو الخداع أو الاستغلال الجنسي أو العمل القسري أو غير ذلك من صور الاستغلال.

وعلي الرغم من أن كلا الجريمتان يشكلان اعتداء على حق الدولة في تنظيم المرور عبر حدودها البرية والجوية والبحرية، إلا أن هناك عدة اختلافات أساسيه من بينهما طبيعة السلوك الإجرامي نفسه أو النطاق الجغرافي الذي ترتكب فيه الجريمة الخ.

٢- القواعد والمبادئ العامة المرتبطة بتطبيق القانون

هل كل عبور غير قانوني للحدود يعد تهريبًا للمهاجرين؟

الإجابة لا.

فإذا عبر شخص الحدود بصورة غير مشروعة بمفرده ودون تدخل شبكة أو شخص آخر يسهل له ذلك مقابل منفعة، فإن الواقعة لا تُعد بالضرورة جريمة تهريب مهاجرين بالمعنى الوارد في القانون.

فجريمة التهريب تفترض وجود شخص أو مجموعة أشخاص يتولون تنظيم أو تسهيل عملية الانتقال غير المشروع.

هل يستهدف القانون المهاجرين أم شبكات التهريب؟

الفلسفة الأساسية للقانون هي استهداف شبكات التهريب وليس معاقبة المهاجرين أنفسهم، فالمهاجر المُهرَّب غالبًا ما يكون في وضع ضعف أو استغلال، بينما تحقق الشبكات الإجرامية أرباحًا ضخمة من استغلال حاجته أو رغبته في الهجرة، ولهذا ركز القانون على تجريم المنظمين والممولين والوسطاء والمتعاونين معهم.

ما العلاقة بين مكافحة التهريب واحترام حقوق الإنسان؟

أكد القانون على ضرورة التوازن بين مكافحة الجريمة وحماية حقوق الإنسان، **فلا يجوز أن تؤدي إجراءات مكافحة التهريب إلى انتهاك الحقوق الأساسية للأشخاص**، خاصة الأطفال والنساء وضحايا الاستغلال، ويمثل هذا المبدأ أحد أهم المعايير التي يجب أن يراعيها الصحفي عند تناول هذه القضايا.

هل تتعارض مكافحة الهجرة غير الشرعية مع حق الإنسان في الهجرة؟

القانون لا يمنع الهجرة القانونية أو التنقل المشروع بين الدول، وإنما يهدف إلى مكافحة الطرق غير القانونية والخطرة التي تستغلها الشبكات الإجرامية لتحقيق الربح.

يجب على الصحفي التمييز دائماً بين:

- **الهجرة القانونية.**
- **الهجرة غير النظامية.**
- **تهريب المهاجرين.**
- **الاتجار بالبشر.**

لأن الخلط بينهم يؤدي إلى تضليل الجمهور.

ثالثا: الجرائم والعقوبات في قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية

تبنى القانون سياسة جنائية تقوم على التفرقة بين المهاجر المُهرَّب باعتباره شخصًا يحتاج إلى الحماية والمساعدة، وبين الأشخاص أو الجماعات التي تنظم أو تمول أو تسهل عمليات التهريب بهدف تحقيق منفعة غير مشروعة. لذلك جاءت العقوبات متنوعة ومتدرجة بحسب جسامة الفعل والنتائج المترتبة عليه، مع تشديدها في الحالات التي تنطوي على استغلال الأطفال أو تعريض حياة المهاجرين للخطر أو التسبب في إصابتهم أو وفاتهم.

كما لم يقتصر القانون على معاقبة الفاعلين المباشرين، وإنما امتد ليشمل المساهمين والشركاء والممولين، ووضع قواعد خاصة بمصادرة الأموال المتحصلة من الجريمة، ومسؤولية الأشخاص الاعتبارية، وحالات الإعفاء من العقوبة أو تخفيفها بهدف تشجيع التعاون مع السلطات وكشف الشبكات الإجرامية، ومن ثم فإن فهم هذه الأحكام يساعد الصحفي والإعلامي على قراءة القضايا المتعلقة بالهجرة غير الشرعية في إطارها القانوني الصحيح، وتقديم تغطية أكثر دقة وتوازنًا للجمهور.

لماذا شدد القانون العقوبات؟

لأن تهريب المهاجرين لا يُعد مجرد مخالفة إدارية تتعلق بالحدود، بل جريمة منظمة قد تودي الى نتائج وخيمه من بينها وفاة المهاجرين أو غرق القوارب وتعريض الأشخاص للاستغلال مرورا بتمويل جماعات إجرامية وتهديد الأمن والاستقرار الخ، ولهذا اتجه المشرع إلى فرض عقوبات رادعة على مرتكبي هذه الجرائم.

ما الأفعال التي يعاقب عليها القانون؟

يعاقب القانون كل من:

- نظم عملية تهريب مهاجرين.
- شارك فيها.
- سهل ارتكابها.
- توسط فيها.
- مولها.
- تستر على مرتكبيها.
- وفر أماكن أو وسائل استخدامها في الجريمة.

ولا تقتصر المسؤولية على المنفذ المباشر، بل تمتد إلى كل من ساهم في النشاط الإجرامي.

هل يعاقب الشروع في الجريمة؟

نعم، فالقانون لا يشترط اكتمال عملية التهريب حتى تقوم المسؤولية الجنائية، ويكفي البدء في تنفيذ النشاط الإجرامي أو اتخاذ خطوات جدية نحو ارتكابه في بعض الحالات، وذلك لأن الخطر لا يرتبط فقط بنتيجة الجريمة، وإنما أيضًا بالسلوك المؤدي إليها.

متى تصبح العقوبات أشد؟

تشدد العقوبات إذا ارتبطت الجريمة بظروف تزيد من خطورتها ومن أهم هذه الظروف:

- إذا ارتكبت بواسطة جماعة إجرامية منظمة لأن ذلك يعكس وجود نشاط إجرامي احترافي ومستمر.
- إذا كان الضحايا من الأطفال نظرًا لاحتياج الأطفال إلى حماية خاصة.
- إذا تعرض المهاجرون للخطر مثل تركهم في البحر أو الصحراء دون وسائل نجاة أو رعاية.
- إذا ترتب على الجريمة إصابات جسيمة كفقدان أحد الضحايا لعضو من أعضاء جسده أو إصابته بعاهة مستديمة.
- إذا أدت الجريمة إلى الوفاة وتعد هذه من أخطر صور الجريمة وأكثرها شيوعًا في حوادث غرق مراكب الهجرة غير الشرعية.

هل يمكن إعفاء بعض المتهمين من العقوبة؟

رغم تشدد القانون في مواجهة جرائم تهريب المهاجرين، فإنه يهدف أيضًا إلى تفكيك الشبكات الإجرامية وكشف القائمين عليها. ولهذا منح المشرع في بعض الحالات إمكانية الإعفاء من العقوبة أو تخفيفها إذا بادر أحد الجناة بالإبلاغ عن الجريمة أو ساهم بصورة فعالة في كشف باقي المتورطين أو ضبط الأموال والأدوات المستخدمة في النشاط الإجرامي، ويهدف هذا التوجه إلى تشجيع التعاون مع جهات التحقيق وتمكين السلطات من الوصول إلى الرؤوس المدبرة للشبكات الإجرامية، وليس فقط إلى المنفذين المباشرين.

هل تتحمل الشركات أو المؤسسات المسؤولية الجنائية؟

لا تقتصر المسؤولية على الأشخاص الطبيعيين فقط، بل **قد تمتد إلى الأشخاص الاعتبارية مثل الشركات أو المؤسسات إذا ثبت أن الجريمة ارتكبت باسمها أو لحسابها أو بموافقة مسؤوليها**، وفي هذه الحالات يمكن أن تتعرض المنشأة لعقوبات مختلفة، مثل الغرامات أو وقف النشاط أو الحرمان من بعض المزايا أو غيرها من

التدابير التي يقررها القانون، وتكتسب هذه النقطة أهمية خاصة بالنسبة للصحفيين، لأن بعض قضايا الهجرة غير الشرعية قد ترتبط بشركات نقل أو توظيف أو سفر تستغل نشاطها في تسهيل عمليات التهريب.

ماذا يحدث للأموال المتحصلة من الجريمة؟

لا يقتصر القانون على معاقبة الجناة، بل يستهدف أيضًا حرمانهم من العائد المالي الناتج عن الجريمة، ولهذا يجوز مصادرة:

- الأموال المتحصلة من النشاط الإجرامي.
- وسائل النقل المستخدمة في التهريب.
- المعدات والأدوات التي استعملت في ارتكاب الجريمة.
- أي متحصلات أو عائدات مرتبطة بالنشاط الإجرامي.

لا يهدف الصحفي إلى حفظ مدد العقوبات أو قيم الغرامات، وإنما إلى فهم فلسفة القانون، فالقانون ينطلق من ثلاثة أهداف رئيسية:

- **حماية المهاجرين من الاستغلال.**
- **تفكيك الشبكات الإجرامية المنظمة.**
- **منع تحقيق أرباح من النشاط غير المشروع.**

وعندما يدرك الصحفي هذه الأهداف يصبح أكثر قدرة على تفسير السياسات الحكومية والأحكام القضائية المرتبطة بهذه الجرائم.

كيف يتناول الصحفي أخبار الضبطيات والقضايا الجنائية؟

عند تغطية هذه القضايا يجب مراعاة عدة أمور:

- عدم افتراض الإدانة قبل صدور حكم قضائي.
- التمييز بين المتهمين والضحايا.
- عدم نشر معلومات قد تعرض الضحايا للخطر.
- تجنب الإثارة أو التهويل.
- توضيح السياق القانوني للجريمة.

رابعا: كيف يحمي القانون المهاجرين المُهرَّبين ويوفر لهم المساعدة

لا تقتصر فلسفة قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية على ملاحقة المهربين ومعاقبتهم، بل تمتد أيضًا إلى حماية الأشخاص الذين وقعوا ضحايا لعمليات التهريب. فالمشرع أدرك أن كثيرًا من المهاجرين المُهرَّبين لم يكونوا شركاء في الجريمة، وإنما دفعتهم ظروف اقتصادية أو اجتماعية أو أمنية صعبة إلى البحث عن فرصة أفضل للحياة، فاستغلتهم شبكات إجرامية عرضتهم لمخاطر جسيمة أثناء رحلات الهجرة. لذلك خصص القانون مجموعة من التدابير التي تهدف إلى حماية المهاجرين المُهرَّبين، وتقديم الرعاية والمساعدة لهم، مع إيلاء اهتمام خاص للأطفال والنساء والفئات الأكثر عرضة للخطر، إلى جانب توفير الحماية للشهود والمبلغين بما يدعم جهود مكافحة الجريمة ويحافظ في الوقت نفسه على حقوق الإنسان وكرامة الضحايا.

ما الحقوق الأساسية التي يتمتع بها المهاجر المُهرَّب؟

ألزم القانون الجهات المختصة باتخاذ التدابير اللازمة لحماية المهاجرين المُهرَّبين، وخاصة النساء والأطفال والفئات الأكثر عرضة للمخاطر، وتشمل هذه الحماية:

- الحفاظ على حياتهم وسلامتهم.
- تقديم الرعاية الصحية عند الحاجة.

- توفير المساعدة الإنسانية الأساسية.
- مراعاة احتياجات الفئات الأكثر ضعفًا.
- حماية الكرامة الإنسانية للمهاجرين.

كيف يتعامل القانون مع الأطفال؟

يمنح القانون الأطفال حماية خاصة باعتبارهم من أكثر الفئات تعرضًا للمخاطر أثناء رحلات الهجرة غير الشرعية، فالأطفال قد يتعرضون أثناء الرحلة إلى **العنف، الاستغلال، الإهمال، الحرمان من الرعاية، مخاطر الغرق أو الوفاة.**

ولهذا تلتزم الجهات المختصة بإعطاء الأولوية لحماية الأطفال وتقديم الرعاية المناسبة لهم وفقًا للقوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

ماذا عن النساء والفئات الأكثر عرضة للخطر؟

قد تتعرض النساء خلال رحلات التهريب لمخاطر إضافية، **منها العنف أو الاستغلال أو الاتجار بالبشر**، ولهذا **يفرض القانون على الجهات المختصة مراعاة احتياجات النساء والفئات الأولى بالرعاية** عند تقديم الحماية والمساعدة، بما يضمن احترام حقوقهن وسلامتهن الجسدية والنفسية.

هل يوفر القانون حماية للشهود والمبلغين؟

يوفر القانون حماية للشهود والمبلغين لأن كشف جرائم تهريب المهاجرين يعتمد في كثير من الأحيان على شهادات الضحايا أو الشهود أو الأشخاص الذين يمتلكون معلومات عن الشبكات الإجرامية، ولهذا أجاز القانون اتخاذ تدابير لحماية الشهود والمبلغين والخبراء وغيرهم من الأشخاص الذين قد يتعرضون للخطر بسبب تعاونهم مع جهات التحقيق أو القضاء.

لماذا تعد هذه الحماية مهمة للصحفيين من الناحية المهنية؟

لأن الصحفي قد يتعامل أثناء عمله مع **ضحايا تهريب، شهود على الجرائم، أطفال ناجين من رحلات الهجرة، أسر الضحايا.**

وفي هذه الحالات يجب مراعاة قواعد الحماية وعدم نشر معلومات قد تؤدي إلى كشف هوياتهم أو تعريضهم للخطر أو الانتقام.

خامسا: اللجنة الوطنية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر وصندوق مكافحة الهجرة غير الشرعية وحماية المهاجرين والشهود

١- اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر

لماذا أنشأت الدولة هذه اللجنة؟

تتطلب مكافحة الهجرة غير الشرعية تنسيق جهود عدد كبير من الجهات الحكومية، مثل:

- **وزارة الخارجية.**
- **وزارة الداخلية.**
- **وزارة العدل.**
- **وزارة التضامن الاجتماعي.**
- **الجهات المعنية بالطفولة والمرأة.**
- **الجهات الأمنية والقضائية.**

ولذلك أنشأ القانون لجنة وطنية تتولى تنسيق هذه الجهود ووضع رؤية وطنية موحدة لمواجهة الظاهرة.

ما أهم اختصاصات اللجنة؟

- تضطلع اللجنة بعدد من المهام الرئيسية، من بينها:
- إعداد السياسات الوطنية، حيث تعمل اللجنة على اقتراح السياسات والخطط الوطنية الخاصة بمنع الهجرة غير الشرعية ومكافحة شبكات التهريب.
- التنسيق بين الجهات المختلفة، وتسهم اللجنة في ضمان تكامل الأدوار بين الوزارات والمؤسسات الوطنية المعنية بالقضية.
- تتابع اللجنة تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية التي انضمت إليها مصر في هذا المجال.
- تساهم اللجنة في إعداد الدراسات والبحوث والتقارير التي تساعد صانعي القرار على فهم الظاهرة ووضع السياسات المناسبة للتعامل معها.
- نشر الوعي المجتمعي فتشارك اللجنة في تنفيذ حملات التوعية والتثقيف حول مخاطر الهجرة غير الشرعية وبدائلها القانونية.

كيف تستفيد كصحفي من هذه اللجنة؟

تعد اللجنة أحد أهم المصادر الرسمية للمعلومات والبيانات المتعلقة بالهجرة غير الشرعية، كما أن تقاريرها ودراساتها تساعد الصحفي على:

- **فهم الاتجاهات العامة للظاهرة.**
- **الحصول على بيانات موثوقة.**
- **متابعة السياسات الوطنية.**
- **تحليل التطورات التشريعية والمؤسسية.**

٢- صندوق مكافحة الهجرة غير الشرعية وحماية المهاجرين والشهود

لماذا تم إنشاء الصندوق؟

أدرك المشرع أن مكافحة الهجرة غير الشرعية لا تقتصر على الجوانب الأمنية والقانونية، بل تحتاج أيضًا إلى موارد مالية تدعم جهود الحماية والرعاية والتوعية، ولهذا أنشأ صندوقًا متخصصًا يهدف إلى توفير التمويل اللازم للبرامج والأنشطة المرتبطة بمكافحة الهجرة غير الشرعية وحماية المهاجرين والشهود.

ما الأهداف الرئيسية للصندوق؟

يسهم الصندوق في دعم:

- **برامج حماية المهاجرين المُهرَّبين.**
- **رعاية الشهود والضحايا.**
- **أنشطة التوعية المجتمعية.**
- **برامج الوقاية من الهجرة غير الشرعية.**
- **المبادرات البحثية والتدريبية ذات الصلة.**

عند تغطية قضايا الهجرة غير الشرعية، لا تختزل القضية في الجانب الجنائي، بل أبرز أيضًا الأدوار الوقائية والتنموية التي تقوم بها اللجنة الوطنية والصندوق في التوعية، وحماية المهاجرين، ودعم الضحايا والشهود، بما يقدم للجمهور صورة أكثر شمولًا عن القضية.

المعايير والضوابط المهنية

عند تغطية قضايا اللجوء والهجرة

تمهيد

قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر من أكثر الموضوعات حساسية وتعقيدًا في العمل الإعلامي، نظرًا لما تتضمنه من أبعاد قانونية وإنسانية واجتماعية وأمنية متداخلة، فالصحفي أو الإعلامي الذي يتناول هذه القضايا لا يتعامل فقط مع أحداث وأرقام وإحصاءات، وإنما مع أشخاص قد يكونون فروا من الحروب أو الاضطهاد، أو تعرضوا للاستغلال والانتهاكات، أو يواجهون أوضاعًا قانونية وإنسانية معقدة.

وفي ظل التأثير الكبير الذي تمارسه وسائل الإعلام على تشكيل الرأي العام، تصبح طريقة تناول هذه القضايا عاملًا مؤثرًا في فهم الجمهور لها. فقد تسهم التغطية المهنية في تصحيح المفاهيم الخاطئة وتعزيز الوعي العام واحترام حقوق الإنسان، بينما قد تؤدي التغطية غير الدقيقة إلى نشر معلومات مضللة أو ترسيخ الصور النمطية أو تعريض بعض الأشخاص للخطر.

ومن هنا تبرز أهمية امتلاك الصحفيين والإعلاميين المهارات والمعارف اللازمة للتعامل مع هذه الملفات بحساسية ومهنية، بما يحقق حق الجمهور في المعرفة ويحافظ في الوقت نفسه على كرامة الأفراد وحقوقهم. وتهدف هذه الوحدة **إلى تقديم مجموعة من المبادئ والإرشادات العملية** التي تساعد على إنتاج تغطية إعلامية دقيقة ومتوازنة ومسؤولة لقضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر.

أولا: خصوصية التغطية الإعلامية لقضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية

لماذا تختلف هذه القضايا عن غيرها من الموضوعات الصحفية؟

تختلف قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية عن العديد من الموضوعات الصحفية الأخرى لأنها ترتبط غالبًا بأشخاص يعيشون ظروفًا استثنائية أو يواجهون تحديات إنسانية وقانونية معقدة. فاللاجئ قد يكون فرّ من نزاع مسلح أو اضطهاد، والمهاجر غير النظامي قد يكون خاطر بحياته بحثًا عن فرصة أفضل، بينما يكون ضحايا الاتجار بالبشر قد تعرضوا للاستغلال أو العنف أو الإكراه.

كما أن هذه القضايا تتداخل فيها اعتبارات متعددة تشمل حقوق الإنسان والأمن والقانون والسياسات العامة والعلاقات الدولية، وهو ما يجعل أي معالجة إعلامية سطحية أو غير دقيقة عرضة لإساءة فهم القضية أو تشويهها. ولذلك يحتاج الصحفي إلى فهم أوسع للسياق الذي تدور فيه الأحداث، وعدم الاكتفاء بنقل الوقائع المجردة.

وتزداد أهمية ذلك لأن الجمهور غالبًا ما يبني مواقفه واتجاهاته تجاه اللاجئين والمهاجرين استنادًا إلى ما يقدمه الإعلام من معلومات وصور وروايات، ومن ثم فإن التغطية الإعلامية لا تنقل الواقع فقط، بل تساهم أيضًا في تشكيل طريقة فهمه.

ما دور الصحفي بين نقل الوقائع وحماية الأشخاص؟

يتمثل الدور الأساسي للصحفي في البحث عن الحقيقة وتقديم المعلومات الدقيقة للجمهور، إلا أن هذا الدور لا ينفصل عن المسؤولية المهنية والأخلاقية تجاه الأشخاص الذين تتناولهم التغطية الإعلامية، فالسعي وراء السبق الصحفي أو الحصول على معلومات حصرية لا ينبغي أن يكون على حساب سلامة الأشخاص أو خصوصيتهم أو حقوقهم.

فعند إجراء مقابلات مع لاجئين أو مهاجرين أو ضحايا اتجار بالبشر، ينبغي للصحفي أن يدرك أن بعض المعلومات التي يحصل عليها قد تكون حساسة أو قد تؤثر على أوضاعهم القانونية أو تعرضهم لمخاطر مستقبلية إذا جرى نشرها دون تقدير للعواقب، كما أن بعض الأشخاص قد يكونون قد مروا بتجارب صادمة تجعل من الضروري التعامل معهم بحساسية واحترام.

ولا يعني ذلك الامتناع عن التغطية أو إخفاء الحقائق، وإنما يعني تحقيق التوازن بين حق الجمهور في المعرفة وحق الأفراد في الحماية والكرامة والخصوصية. فالصحفي المهني لا يكتفي بالسؤال: "هل أستطيع نشر هذه المعلومة؟" بل يسأل أيضًا: "ما أثر نشرها على الشخص المعني؟"

ما أبرز التحديات الأخلاقية والقانونية التي تواجه الصحفي عند تغطية هذه القضايا؟

تواجه التغطية الإعلامية لقضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر مجموعة من التحديات التي تتطلب قدرًا كبيرًا من الانتباه والحذر، ومن أبرز هذه التحديات **التعامل مع المعلومات الشخصية والبيانات الحساسة التي قد يؤدي نشرها إلى كشف هوية أشخاص معرضين للخطر** أو التأثير على إجراءات قانونية أو إدارية ما زالت جارية.

كما يواجه الصحفي تحديًا آخر يتعلق بكيفية تقديم القصص الإنسانية دون الوقوع في الاستغلال أو الإثارة، فمعاناة الأشخاص لا ينبغي أن تتحول إلى مادة لجذب الانتباه أو زيادة نسب المشاهدة، بل يجب أن تُعرض بصورة تحترم كرامة أصحابها وتُبرز السياق الحقيقي للأحداث.

ومن التحديات المهمة أيضًا ضرورة التمييز بين الحقائق والآراء، وبين المعلومات المؤكدة والشائعات المتداولة، خاصة في القضايا التي تثير جدلًا سياسيًا أو مجتمعيًا واسعًا. فكثير من المعلومات المتعلقة بالهجرة واللجوء تنتشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي دون مصادر موثوقة، وهو ما يفرض على الصحفي بذل جهد إضافي للتحقق من المعلومات قبل نشرها.

وأخيرًا، يجب أن يدرك الصحفي أن استخدام لغة غير دقيقة أو أوصاف تحمل أحكامًا مسبقة قد يسهم في ترسيخ التمييز أو الكراهية تجاه فئات معينة، ولذلك فإن الالتزام بالدقة والإنصاف واحترام حقوق الإنسان يمثل جزءًا أساسيًا من المهنية المطلوبة عند تغطية هذه الملفات.

كلما زادت حساسية القضية وتأثيرها على حياة الأشخاص، زادت مسؤولية الصحفي في التحقق من المعلومات واحترام الخصوصية وتقدير الآثار المحتملة للنشر. وفي قضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر، لا تقل أهمية حماية الأشخاص عن أهمية نقل الخبر نفسه.

ثانيا: اللغة والمصطلحات ودورها في تشكيل الرأي العام

لماذا تعد المصطلحات الدقيقة جزءًا أساسيًا من التغطية المهنية؟

قد تبدو الكلمات التي يستخدمها الصحفي مجرد وسيلة لنقل المعلومات، لكنها في الواقع تلعب دورًا مهمًا في تشكيل فهم الجمهور للقضايا والأحداث، **فاختيار مصطلح معين بدلًا من آخر قد يؤثر على الطريقة التي ينظر بها المتلقي إلى الأشخاص أو الظواهر التي تتناولها التغطية الإعلامية.**

وفي قضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر تزداد أهمية الدقة اللغوية لأن هذه الملفات ترتبط بمفاهيم قانونية محددة، ولكل مصطلح منها معنى خاص يترتب عليه آثار قانونية وإنسانية مختلفة، ولذلك فإن استخدام مصطلحات غير دقيقة قد يؤدي إلى خلط المفاهيم أو تقديم صورة غير صحيحة للجمهور.

كما أن بعض التعبيرات الشائعة في الخطاب الإعلامي تحمل أحيانًا دلالات سلبية أو أحكامًا مسبقة قد تؤثر على نظرة المجتمع إلى اللاجئين أو المهاجرين، حتى وإن لم يكن ذلك مقصودًا من جانب الصحفي، ولهذا فإن الالتزام بالمصطلحات الدقيقة يعد جزءًا من المهنية الصحفية وليس مجرد مسألة لغوية.

ينبغي على الصحفي الرجوع دائما إلى المصادر القانونية والوثائق الدولية الموثوقة عند التعامل مع هذه المصطلحات، والتأكد من استخدام التعبير الذي يعكس الواقع بدقة دون مبالغة أو تحيز.

كيف تؤثر اللغة المستخدمة في التغطية الإعلامية على فهم الجمهور للقضية؟

تلعب اللغة دورًا كبيرًا في تكوين الانطباعات العامة، فعندما تستخدم وسائل الإعلام تعبيرات توحي بالخوف أو التهديد أو الصراع، فإنها قد تدفع الجمهور إلى النظر إلى القضية من زاوية واحدة فقط، حتى لو كانت هناك أبعاد أخرى أكثر تعقيدًا.

فعلى سبيل المثال، قد تؤدي بعض العبارات التي تصف تحركات اللاجئين أو المهاجرين بأنها "**غزو**" أو "**اجتياح**" إلى خلق صورة ذهنية سلبية لدى الجمهور، في حين أن استخدام تعبيرات أكثر حيادًا مثل "**وصول**" أو "**تدفق**" يساعد على نقل المعلومة دون إضافة أحكام أو انطباعات غير موضوعية.

كما أن اللغة المتوازنة تساعد الصحفي على تقديم الوقائع كما هي، وتمنح الجمهور فرصة تكوين موقفه بناءً على المعلومات، لا على الانفعالات التي قد تحملها بعض الكلمات أو الأوصاف.

ما أكثر المصطلحات الخاطئة شيوعًا وكيف يمكن تجنبها؟

من الأخطاء الشائعة استخدام تعبيرات مثل "**لاجئ غير شرعي**" أو "**طوفان المهاجرين**" أو الخلط بين تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، رغم أن لكل مفهوم منها معنى مختلفًا قانونيًا ومهنيًا.

فصفة اللاجئ ترتبط بالحماية القانونية ولا توصف بالشرعية أو عدم الشرعية، كما أن الاتجار بالبشر يختلف عن تهريب المهاجرين من حيث طبيعة الجريمة وعناصرها القانونية، كذلك فإن استخدام أوصاف تحمل مبالغة أو تهويلًا قد يؤدي إلى تشويه فهم الجمهور للواقع.

ثالثا: البحث عن القصة الصحفية وبناء المعالجة المتوازنة

كيف يختار الصحفي زاوية التغطية المناسبة؟

لا تبدأ التغطية الصحفية عند كتابة الخبر أو إجراء المقابلة، وإنما تبدأ منذ اللحظة التي يقرر فيها الصحفي الزاوية التي سيتناول من خلالها الموضوع، وفي قضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر تتعدد الزوايا الممكنة بشكل كبير، وهو ما يمنح الصحفي فرصة لتقديم معالجات أكثر عمقًا وتوازنًا.

فقد يركز أحد التقارير على الجوانب القانونية المرتبطة باللجوء أو الهجرة، بينما يتناول تقرير آخر الآثار الاجتماعية أو الاقتصادية أو الإنسانية للقضية نفسها. ولا توجد زاوية واحدة صحيحة دائمًا، لكن المهم أن تستند المعالجة إلى معلومات دقيقة وأن تعكس مختلف أبعاد القضية دون اختزال أو تبسيط مخل.

لماذا لا ينبغي أن تقتصر التغطية على الأزمات والحوادث فقط؟

تركز بعض وسائل الإعلام على حوادث الغرق أو الضبطيات الأمنية أو عمليات الترحيل باعتبارها أحداثًا مثيرة تجذب اهتمام الجمهور، إلا أن هذه الجوانب لا تمثل سوى جزء من الصورة الكاملة.

فحياة اللاجئين والمهاجرين لا تقتصر على لحظات الأزمات فقط، بل تشمل أيضًا قضايا التعليم والصحة والعمل والاندماج الاجتماعي والتحديات اليومية التي يواجهونها داخل المجتمعات المضيفة، وعندما تنحصر التغطية في الحوادث والأزمات، قد يكوّن الجمهور تصورًا ناقصًا أو مشوهًا عن هذه الفئات.

ومن هنا تبرز أهمية تقديم تغطيات أكثر تنوعًا تعكس الجوانب المختلفة للواقع، وتساعد الجمهور على فهم الظاهرة بصورة أشمل

ما القضايا التي يغفلها الإعلام أحيانًا عند تناول ملفات اللجوء والهجرة؟

رغم الاهتمام المتزايد بقضايا اللجوء والهجرة، لا تزال بعض الموضوعات تحظى بتغطية محدودة مقارنة بأهميتها، **ومن بين هذه الموضوعات أوضاع الأطفال غير المصحوبين، وإمكانية حصول اللاجئين على التعليم والرعاية الصحية، ودور النساء في مجتمعات اللجوء، وتأثير الهجرة على المجتمعات المحلية، وقصص النجاح التي يحققها بعض اللاجئين أو المهاجرين في مجالات مختلفة.**

كما أن التركيز المستمر على الجوانب السلبية قد يحجب عن الجمهور العديد من التجارب الإنسانية المهمة التي تساعد على فهم أكثر توازنًا لهذه القضايا.

كيف يمكن تقديم الجانب الإنساني دون الوقوع في المبالغة أو الاستدرار العاطفي؟

يُعد البعد الإنساني عنصرًا مهمًا في التغطية الإعلامية لقضايا اللجوء والهجرة، لأنه يساعد الجمهور على فهم تأثير السياسات والأحداث على حياة الناس، ومع ذلك فإن تقديم القصص الإنسانية يجب أن يتم بطريقة مهنية تحترم الأشخاص ولا تحول معاناتهم إلى وسيلة لإثارة التعاطف أو جذب الانتباه فقط.

ويتحقق ذلك من خلال التركيز على الوقائع والتجارب الحقيقية، وإعطاء الأشخاص مساحة للتعبير عن أنفسهم، وتجنب المبالغة أو استخدام أوصاف وصور تهدف إلى إثارة الصدمة أكثر من توضيح الحقيقة. فالقصة الإنسانية الجيدة هي التي تنقل تجربة الشخص بصدق وتحافظ في الوقت نفسه على كرامته وخصوصيته.

ليست كل قصة عن اللجوء أو الهجرة قصة أزمة أو كارثة. وفي كثير من الأحيان تكون القصص الأكثر تأثيراً هي تلك التي تشرح كيف يعيش الناس ويتعلمون ويعملون ويتعاملون مع التحديات اليومية داخل مجتمعاتهم الجديدة.

رابعا: التحقق من المعلومات ومكافحة التضليل

لماذا يمثل التحقق من المعلومات خطوة أساسية في تغطية قضايا اللجوء والهجرة؟

تُعد قضايا اللجوء والهجرة من أكثر الموضوعات عرضة للشائعات والمعلومات غير الدقيقة، خاصة مع الانتشار السريع للمحتوى عبر مواقع التواصل الاجتماعي والمنصات الرقمية، وكثيرًا ما يتم تداول أرقام أو صور أو روايات فردية على أنها حقائق مؤكدة دون وجود مصادر موثوقة تدعمها.

ولهذا لا يمكن للصحفي أن يكتفي بنقل ما يتداوله الآخرون، بل يجب أن يتعامل مع كل معلومة باعتبارها بحاجة إلى التحقق قبل النشر، فالمعلومات الخاطئة لا تؤدي فقط إلى تضليل الجمهور، بل قد تؤثر أيضًا على النقاشات العامة والسياسات المتعلقة بالهجرة واللجوء، وقد تساهم في نشر الخوف أو الكراهية تجاه فئات معينة.

كما أن الدقة في التحقق تعزز ثقة الجمهور في الوسيلة الإعلامية، وتجعلها مصدرًا موثوقًا للمعلومات في القضايا التي يكثر فيها الجدل والالتباس.

كيف يمكن التحقق من الأرقام والإحصاءات؟

غالبًا ما تشكل الأرقام جزءًا أساسيًا من التغطيات المتعلقة باللجوء والهجرة، سواء تعلق الأمر بأعداد اللاجئين أو المهاجرين أو ضحايا حوادث التهريب والاتجار بالبشر. لكن الرقم في حد ذاته لا يكفي، بل يجب معرفة مصدره وتاريخه والسياق الذي ورد فيه.

فعند التعامل مع أي إحصائية ينبغي على **الصحفي أن يسأل: من أصدر هذا الرقم؟ وهل يستند إلى مصدر رسمي أو جهة متخصصة؟ وهل ما زال حديثًا أم يعود إلى سنوات سابقة؟** كما يُفضل مقارنة البيانات بمصادر أخرى كلما أمكن للتأكد من دقتها.

من الأخطاء الشائعة الاعتماد على أرقام يتم تداولها عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو نقلها عن وسائل إعلام أخرى دون الرجوع إلى المصدر الأصلي، لذلك ينبغي دائمًا البحث عن الوثيقة أو التقرير أو البيان الذي استندت إليه المعلومة قبل استخدامها في التغطية الصحفية.

الصور والفيديوهات تحتاج إلى التحقق أيضا

أصبحت الصور ومقاطع الفيديو من أكثر الأدوات تأثيرًا في تشكيل الرأي العام، لكنها في الوقت نفسه من أكثر الوسائل عرضة للتلاعب أو الاستخدام خارج سياقها الحقيقي، فكثير من المواد المتداولة بشأن اللاجئين أو المهاجرين قد تكون قديمة أو التُقطت في دولة أخرى أو مرتبطة بحدث مختلف تمامًا.

ولهذا يجب على الصحفي التأكد من تاريخ الصورة أو الفيديو ومكان التقاطه والجهة التي نشرته لأول مرة، كما ينبغي الحذر من إعادة نشر المواد المتداولة على الإنترنت لمجرد أنها حققت انتشارًا واسعًا، لأن انتشار المعلومة لا يعني صحتها.

وتزداد أهمية ذلك في أوقات الأزمات والكوارث، حيث تنتشر الصور المضللة بسرعة كبيرة ويصعب أحيانًا تصحيح آثارها بعد تداولها على نطاق واسع.

هل تكفي الشهادات الشخصية لإثبات الوقائع؟

تمثل الشهادات الفردية مصدرًا مهمًا للمعلومات، خاصة في القصص الإنسانية المتعلقة باللجوء والهجرة، لكنها لا تغني عن التحقق من الوقائع، فالشخص قد يروي ما رآه أو عاشه بالفعل، لكنه قد يخطئ في بعض التفاصيل أو يفسر الأحداث من زاويته الخاصة.

ولهذا ينبغي التعامل مع الشهادات باعتبارها جزءًا من القصة وليس القصة كلها فكلما أمكن، يجب مقارنة الروايات الفردية بمصادر أخرى أو بوثائق أو شهادات إضافية تساعد على تكوين صورة أكثر دقة وتوازنًا.

كما ينبغي توضيح ما إذا كانت المعلومات تستند إلى شهادة شخصية أو إلى بيانات موثقة، حتى يتمكن الجمهور من فهم طبيعة المصدر الذي اعتمدت عليه التغطية.

ما أكثر أشكال التضليل شيوعًا في هذه القضايا؟

من أكثر أشكال التضليل **انتشارًا استخدام أرقام غير موثقة، أو نشر صور وفيديوهات خارج سياقها، أو تعميم حالات فردية على مجموعات كاملة من الناس. كما تنتشر أحيانًا روايات غير مؤكدة بشأن الجرائم أو التهديدات الأمنية أو المساعدات المقدمة للاجئين، ويتم تداولها على أنها حقائق رغم غياب الأدلة الداعمة لها.**

وقد يسهم التسرع في النشر أو الرغبة في تحقيق السبق الصحفي في تعزيز هذه المشكلة، لذلك يجب أن يظل التحقق أولوية أساسية حتى في أوقات المنافسة الإعلامية أو الأحداث العاجلة.

كلما بدت المعلومة أكثر إثارة أو صدمة أو قادرة على جذب الانتباه، زادت الحاجة إلى التحقق منها قبل نشرها، فالصحفي المهني لا ينشر ما يريد الجمهور سماعه، بل ما يستطيع إثبات صحته.

خامسا: إجراء المقابلات الصحفية مع اللاجئين والمهاجرين والضحايا

تختلف المقابلات التي تُجرى مع اللاجئين أو المهاجرين أو ضحايا الاتجار بالبشر عن كثير من المقابلات الصحفية الأخرى، لأن الأشخاص الذين تتم مقابلتهم قد يكونون قد مروا بتجارب قاسية أو صادمة، أو ما زالوا يعيشون ظروفًا غير مستقرة قانونيًا أو اجتماعيًا أو نفسيًا.

ولهذا فإن الهدف من المقابلة لا يقتصر على الحصول على المعلومات، بل يشمل أيضًا ضمان عدم إلحاق ضرر بالشخص الذي يشارك تجربته، فبعض الأسئلة أو التفاصيل قد تعيد إليه ذكريات مؤلمة أو تعرضه لمخاطر إذا تم نشرها دون مراعاة للظروف المحيطة به.

ومن هنا تبرز أهمية التعامل مع هذه المقابلات باعتبارها مسؤولية مهنية وأخلاقية تتطلب قدرًا كبيرًا من الاحترام والحساسية الإنسانية.

كيف يستعد الصحفي للمقابلة؟

قبل إجراء أي مقابلة ينبغي أن يحدد الصحفي الهدف منها بوضوح، وأن يسأل نفسه عما إذا كانت المقابلة ضرورية لتحقيق هذا الهدف، كما يجب أن يحرص على شرح طبيعة المقابلة للشخص المعني، وكيف سيتم استخدام المعلومات التي سيدلي بها، وما إذا كانت ستُنشر باسمه الحقيقي أو بصورة تكشف هويته.

ويُفضل كذلك أن يطلع الصحفي مسبقًا على الخلفية القانونية والإنسانية للقضية، حتى يتمكن من طرح أسئلة دقيقة ومناسبة دون الوقوع في أخطاء أو افتراضات غير صحيحة.

كيف ينبغي إدارة المقابلة أثناء الحديث مع الضحايا أو الفئات الهشة؟

تعتمد المقابلة المهنية على بناء الثقة والاحترام المتبادل، ولذلك ينبغي منح الشخص الوقت الكافي للتعبير عن تجربته دون مقاطعة أو ضغط، مع مراعاة حالته النفسية وقدرته على الحديث عن بعض الموضوعات الحساسة.

كما يجب تجنب الأسئلة التي تتسم بالعدائية أو التشكيك غير المبرر، والابتعاد عن الأسلوب الذي يدفع الشخص إلى استرجاع تفاصيل مؤلمة لا تخدم الغرض الصحفي من المقابلة.

وفي بعض الحالات قد يكون من المناسب التوقف عن طرح بعض الأسئلة إذا بدا أن الشخص يشعر بعدم الارتياح أو التأثر الشديد بما يتذكره من أحداث.

الحصول على قصة صحفية جيدة لا يبرر تعريض أي شخص للخطر. فالمقابلة المهنية الناجحة هي التي توفر معلومات مهمة للجمهور وتحافظ في الوقت نفسه على كرامة وسلامة من شاركوا فيها.

سادسا: حماية الخصوصية والبيانات الشخصية

لماذا تُعد الخصوصية من أهم القواعد المهنية في هذه القضايا؟

ترتبط قضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر ببيانات ومعلومات شخصية قد يكون الكشف عنها سببًا مباشرًا في تعريض الأفراد للخطر، فاللاجئ أو طالب اللجوء أو ضحية الاتجار بالبشر قد يكون هاربًا من الاضطهاد أو العنف أو الملاحقة، وقد يؤدي نشر بعض المعلومات المتعلقة به إلى الإضرار به أو بأفراد أسرته.

ولهذا لا تقتصر مسؤولية الصحفي على جمع المعلومات ونشرها، بل تمتد إلى التفكير في النتائج المحتملة للكشف عن هذه المعلومات. **فحق الجمهور في المعرفة لا يلغي حق الأفراد في الخصوصية والحماية**، خاصة عندما يكونون من الفئات الأكثر هشاشة وعرضة للمخاطر.

ما البيانات التي يجب التعامل معها بحذر؟

هناك مجموعة من البيانات التي قد تبدو عادية في بعض التغطيات الصحفية، لكنها تصبح شديدة الحساسية في قضايا اللجوء والهجرة. **ومن أمثلتها الأسماء الكاملة، والعناوين، وأرقام الهواتف، وأرقام الوثائق الرسمية، ومعلومات أفراد الأسرة، وأماكن الإقامة أو العمل.**

كما قد تصبح بعض الصور أو المقاطع المصورة وسيلة للتعرف على الأشخاص حتى إذا لم تُذكر أسماؤهم صراحة. ولهذا ينبغي تقييم كل معلومة أو صورة قبل النشر لمعرفة ما إذا كانت قد تكشف هوية الشخص بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

متى يمكن أن يؤدي النشر إلى الإضرار بالأشخاص؟

قد يؤدي نشر المعلومات إلى نتائج خطيرة في بعض الحالات، مثل كشف هوية شخص يسعى للحصول على الحماية، أو تعريضه للانتقام من جهات أو أفراد في بلده الأصلي، أو التأثير على إجراءات اللجوء أو التحقيقات الجارية.

وقد يمتد الضرر إلى أفراد الأسرة الموجودين داخل الدولة الأصلية أو خارجها، ولذلك يجب التفكير في العواقب المحتملة للنشر قبل اتخاذ قرار استخدام أي معلومة شخصية، حتى لو كانت صحيحة وموثقة.

كيف يوازن الصحفي بين حق الجمهور في المعرفة وحق الأفراد في الخصوصية؟

لا تعني حماية الخصوصية إخفاء الحقائق أو الامتناع عن التغطية الصحفية، وإنما تعني اختيار الطريقة التي تسمح بنشر المعلومات المهمة دون الإضرار بالأشخاص، فقد يكون من الممكن سرد القصة كاملة دون ذكر الاسم الحقيقي أو دون إظهار الوجه أو بعض التفاصيل التي تكشف الهوية، ويجب أن يستند القرار دائمًا إلى تقييم المصلحة العامة من جهة، وحجم الضرر المحتمل من جهة أخرى. وكلما زادت احتمالات الضرر، زادت الحاجة إلى اتخاذ تدابير إضافية لحماية الشخص المعني.

ليس كل ما يعرفه الصحفي يجب أن ينشره، وليس كل ما يمكن نشره ينبغي نشره.

سابعا: استخدام الصور والفيديو بطريقة مهنية

تمتلك الصور ومقاطع الفيديو قدرة كبيرة على التأثير في مشاعر الجمهور وتشكيل تصوراته حول الأحداث والأشخاص. ففي كثير من الأحيان يتذكر الجمهور الصورة أكثر مما يتذكر النص المكتوب، ولذلك فإن اختيار الصورة المناسبة يُعد جزءًا أساسيًا من المسؤولية المهنية للصحفي.

وفي قضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر تزداد أهمية هذا الأمر، لأن الصور قد تُسهم في تعزيز الفهم الإنساني للقضية، لكنها قد تتحول أيضًا إلى وسيلة للوصم أو التشهير أو انتهاك الخصوصية إذا استُخدمت بطريقة غير مناسبة.

ما الصور التي ينبغي تجنبها؟

من الممارسات غير المهنية نشر صور الأطفال بصورة تسمح بالتعرف عليهم دون ضرورة واضحة، أو استخدام صور الضحايا في أوضاع مهينة أو صادمة بهدف جذب الانتباه وزيادة المشاهدات.

كما ينبغي تجنب الصور التي تكرس الصور النمطية أو تختزل الأشخاص في معاناتهم فقط، لأن ذلك قد يؤدي إلى تقديم صورة غير متوازنة عن الواقع.

كيف يمكن استخدام الصور بصورة أكثر مهنية؟

تعتمد الممارسة المهنية على اختيار الصور التي تساعد الجمهور على الفهم دون المساس بكرامة الأشخاص أو حقوقهم، ويمكن أحيانًا استخدام صور عامة للمكان أو الحدث بدلًا من صور تكشف هوية الضحايا، كما يمكن اللجوء إلى تقنيات إخفاء الوجوه أو العلامات المميزة عند الحاجة.

ويجب أن يكون الهدف دائمًا هو نقل الحقيقة باحترام ومسؤولية، وليس مجرد إثارة المشاعر أو تحقيق الانتشار.

ثامنا: تجنب الصور النمطية وخطاب الكراهية

ما أمثلة الصور النمطية الشائعة؟

من الأمثلة المتكررة الاعتقاد بأن جميع اللاجئين فقراء أو عاجزون، أو أن جميع المهاجرين يمثلون عبئًا على المجتمعات المستقبلة، أو أن كل من يعبر الحدود بصورة غير نظامية يشكل تهديدًا أمنيًا.

كما قد يتم تصوير جميع اللاجئين باعتبارهم ضحايا دائمين لا يمتلكون أي قدرة على التكيف أو النجاح، رغم أن الواقع يظهر تنوعًا كبيرًا في خلفياتهم وتجاربهم وظروفهم.

لماذا تمثل هذه الصور مشكلة مهنية؟

تكمن المشكلة في أن هذه التصورات لا تستند إلى حقائق دقيقة، بل إلى تعميمات قد تؤدي إلى نشر التحيز أو التمييز أو الكراهية. وعندما تتكرر هذه الرسائل في وسائل الإعلام فإنها تؤثر في الطريقة التي ينظر بها المجتمع إلى هذه الفئات.

ولهذا فإن من واجب الصحفي تقديم صورة أكثر توازنًا تعكس التنوع والاختلاف داخل المجتمعات التي يتناولها في تغطيته.

كيف يمكن للصحفي تجنب الوقوع في التعميم؟

يمكن تحقيق ذلك من خلال الاعتماد على المعلومات والوقائع بدلًا من الأحكام المسبقة، والبحث عن مصادر متنوعة، وتقديم قصص متعددة الزوايا، وعدم اختزال الأشخاص في صفة واحدة مرتبطة بوضعهم القانوني أو الإنساني.

كما ينبغي الانتباه إلى اللغة المستخدمة في العناوين والمتون الصحفية، لأن بعض الكلمات والتعبيرات قد تحمل دلالات سلبية تؤثر في الجمهور حتى دون قصد.

الأفراد ليسوا مجرد أرقام أو أوصاف قانونية، بل أشخاص لهم قصص وتجارب وظروف مختلفة يجب أن تنعكس في التغطية الإعلامية.

تاسعا: التغطية الإعلامية أثناء الأزمات والحوادث الكبرى

لماذا تزداد صعوبة التغطية الإعلامية أثناء الأزمات؟

الأزمات والحوادث الكبرى من أكثر المواقف التي تختبر مهنية الصحفي وقدرته على التوازن بين السرعة والدقة، ففي حالات غرق مراكب الهجرة غير الشرعية، أو النزوح الجماعي بسبب النزاعات والكوارث، أو الكشف عن شبكات الاتجار بالبشر، يتزايد طلب الجمهور على المعلومات بشكل فوري، وتتصاعد المنافسة بين وسائل الإعلام لنشر الأخبار أولًا.

لكن المشكلة أن المعلومات في الساعات الأولى للأزمات تكون غالبًا غير مكتملة أو متغيرة، وقد تصدر تقديرات متباينة للأعداد أو الوقائع، وهنا يصبح التسرع في النشر أحد أكبر مصادر الأخطاء المهنية التي قد تؤدي إلى تضليل الجمهور أو الإضرار بالضحايا وأسرهم.

ما المخاطر المهنية الأكثر شيوعًا أثناء تغطية الأزمات؟

من أبرز المخاطر التي تواجه الصحفي خلال هذه التغطيات الاعتماد على معلومات غير مؤكدة أو نشر أرقام أولية باعتبارها حقائق نهائية. كما قد يتم تداول صور أو مقاطع فيديو لا علاقة لها بالحادث محل التغطية، أو يتم الاعتماد على روايات فردية دون التحقق منها.

وفي بعض الحالات يؤدي السباق الإعلامي إلى الكشف عن أسماء الضحايا أو نشر صورهم قبل إخطار أسرهم رسميًا، وهو ما يمثل مخالفة للمعايير المهنية والإنسانية.

ولهذا يجب التعامل مع المعلومات الأولية بحذر شديد، مع توضيح ما إذا كانت البيانات مؤكدة أو ما تزال قيد التحقق.

كيف يمكن تحقيق التوازن بين السرعة والدقة؟

لا يعني الالتزام بالدقة تأخير النشر إلى ما لا نهاية، كما لا تعني السرعة التخلي عن قواعد التحقق، والممارسة المهنية السليمة تقوم على نشر المعلومات المؤكدة فقط، مع تحديث التغطية كلما توفرت معلومات جديدة من مصادر موثوقة.

كما ينبغي توضيح حدود المعرفة المتاحة في **اللحظة** الراهنة، والتمييز بين الوقائع المؤكدة والتقديرات أو المعلومات الأولية، فالجمهور يتقبل أن تكون بعض التفاصيل غير مكتملة في بداية الأزمة، لكنه لا يتقبل أن يتم تضليله بمعلومات خاطئة.

كيف يجب التعامل مع الضحايا وأسرهم أثناء التغطية؟

تتطلب التغطية المهنية احترام مشاعر الضحايا وذويهم، وعدم تحويل معاناتهم إلى مادة للإثارة الإعلامية، ولذلك ينبغي تجنب الملاحقة غير المبررة لأسر الضحايا أو الضغط عليهم لإجراء مقابلات في لحظات الصدمة والحزن.

كما يجب الامتناع عن نشر الصور الصادمة أو التفاصيل التي تمس كرامة الأشخاص، والتركيز بدلًا من ذلك على تقديم المعلومات الأساسية والسياق العام للحادث وأسبابه ونتائجه.

نحو مدونة أخلاقية ومهنية

لتغطية قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية

"المبادئ الحاكمة"

تمهيد

لا تقتصر جودة العمل الصحفي على دقة المعلومات وصحتها فحسب، بل تمتد أيضًا إلى الطريقة التي يتم بها جمع هذه المعلومات وتقديمها للجمهور، ففي قضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر قد تكون بعض المعلومات صحيحة من الناحية الواقعية، لكن نشرها دون مراعاة الاعتبارات الأخلاقية قد يؤدي إلى أضرار جسيمة تمس الأفراد أو أسرهم أو أوضاعهم القانونية.

ولهذا لا يكتفي الصحفي المهني بالسؤال عما إذا كانت المعلومة صحيحة، بل يطرح أيضًا سؤالًا لا يقل أهمية: هل يؤدي نشر هذه المعلومة إلى خدمة المصلحة العامة دون الإضرار بالأشخاص المعنيين؟ ومن هنا تأتي **أهمية وجود مبادئ أخلاقية ومهنية تساعد الصحفي على اتخاذ قرارات مسؤولة عند تغطية هذه القضايا الحساسة، نبرز منها المبادئ التالية:**

المبدأ الأول: الكرامة الإنسانية

تنطلق معظم المواثيق الصحفية وأدلة السلوك المهني من مبدأ أساسي يتمثل في احترام الكرامة الإنسانية، فاللاجئ أو المهاجر أو ضحية الاتجار بالبشر ليس مجرد موضوع للتغطية الإعلامية، وإنما إنسان يتمتع بحقوق أصيلة يجب احترامها أثناء جمع المعلومات أو نشرها.

ويقتضي ذلك تجنب أي لغة أو معالجة إعلامية تنطوي على الإهانة أو السخرية أو التنميط أو الوصم، كما يتطلب الابتعاد عن الأوصاف التي تختزل الأشخاص في أوضاعهم القانونية أو تصورهم باعتبارهم مشكلة أو تهديدًا للمجتمع.

كيف يمكن أن تؤثر اللغة المستخدمة على الجمهور؟

تلعب اللغة دورًا مهمًا في تشكيل تصورات الجمهور، فبعض التعبيرات قد تحمل دلالات سلبية أو تحريضية حتى وإن بدت مألوفة في الخطاب الإعلامي، ولذلك ينبغي استخدام مصطلحات دقيقة ومحايدة تعكس الواقع دون مبالغة أو أحكام مسبقة.

المبدأ الثاني: عدم الإضرار

مبدأ عدم الإضرار من أهم المبادئ الأخلاقية في الصحافة، ويقوم على ضرورة تجنب أي ضرر غير ضروري قد يترتب على النشر أو البث أو عرض المعلومات.

وفي قضايا اللجوء والهجرة قد يتخذ الضرر أشكالًا متعددة؛ فقد يؤدي النشر إلى كشف مكان إقامة شخص معرض للخطر، أو التأثير على إجراءات قانونية جارية، أو تعريضه للوصم الاجتماعي، أو إعادة إحياء تجارب صادمة مر بها في الماضي.

كيف يوازن الصحفي بين النشر وحماية الأشخاص؟

قبل نشر أي معلومة ينبغي تقييم قيمتها للمصلحة العامة مقارنة بالأضرار المحتملة التي قد تترتب عليها. فليست كل معلومة متاحة للنشر تستحق بالضرورة أن تُنشر، خاصة إذا كانت لا تضيف قيمة حقيقية للنقاش العام وتؤدي في المقابل إلى إلحاق الضرر بأفراد أو أسر.

المبدأ الثالث: الخصوصية والبيانات الشخصية

ترتبط قضايا اللجوء والهجرة غالبًا بظروف أمنية أو إنسانية حساسة، ولذلك قد يؤدي الكشف عن بعض البيانات الشخصية إلى تهديد سلامة الأفراد أو التأثير على أوضاعهم القانونية.

ولهذا ينبغي التعامل بحذر مع المعلومات المتعلقة بالهوية أو محل الإقامة أو الوثائق الرسمية أو البيانات الخاصة بأفراد الأسرة، مع مراعاة طبيعة كل حالة والنتائج المحتملة للنشر.

المبدأ الرابع: المصلحة الفضلى للأطفال

يحظى الأطفال بحماية خاصة في القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية، وينبغي أن تنعكس هذه الحماية في العمل الصحفي أيضًا، ولذلك يجب أن تكون المصلحة الفضلى للطفل هي الاعتبار الأول عند إعداد أو نشر أي مادة إعلامية تتعلق به.

ما الممارسات التي ينبغي تجنبها عند التعامل مع الأطفال؟

من المهم تجنب كشف هوية الأطفال أو نشر صورهم في الحالات التي قد تعرضهم للخطر أو تؤثر على مستقبلهم، كما ينبغي الحذر من الأسئلة التي قد تدفعهم إلى استعادة تجارب مؤلمة أو صادمة، مع مراعاة أعمارهم وقدرتهم على فهم طبيعة المقابلات الإعلامية.

وعندما يتعارض حق الجمهور في المعرفة مع مصلحة الطفل، فإن الأولوية يجب أن تُمنح لحماية الطفل وسلامته.

المبدأ الخامس: الموافقة المستنيرة

تعني الموافقة المستنيرة أن يكون الشخص على علم بطبيعة المقابلة الصحفية والغرض منها وكيفية استخدام المعلومات التي يقدمها، وأن يتخذ قراره بالمشاركة بناءً على فهم واضح لهذه الأمور.

لماذا تعد الموافقة المستنيرة مهمة؟

قد يوافق بعض الأشخاص على إجراء مقابلات صحفية دون إدراك كامل للآثار المحتملة للنشر، خاصة في القضايا التي تنطوي على مخاطر أمنية أو اجتماعية أو قانونية، ولذلك تقع على الصحفي مسؤولية توضيح طبيعة العمل الصحفي وكيفية استخدام المعلومات قبل بدء المقابلة.

أما في حالة الأطفال، فإن الأمر يتطلب مراعاة الضوابط القانونية والأخلاقية الخاصة بحمايتهم وعدم الاكتفاء بموافقتهم الشخصية وحدها.

المبدأ السادس: التوازن والإنصاف

يُساء أحيانًا فهم مفهوم التوازن على أنه منح جميع الآراء المساحة نفسها بغض النظر عن مدى صحتها أو استنادها إلى الأدلة. لكن التوازن المهني لا يعني المساواة بين الحقيقة والمعلومة الخاطئة، وإنما يعني تقديم الوقائع بصورة دقيقة ومنصفة، وإتاحة الفرصة للأطراف المعنية للتعبير عن وجهات نظرها، مع وضع المعلومات في سياقها الصحيح.

فالصحفي لا يقتصر دوره على نقل التصريحات، بل يمتد إلى التحقق منها وتقديم ما يساعد الجمهور على فهمها وتقييمها بصورة صحيحة.

كيف يتعامل الصحفي مع الادعاءات غير الدقيقة؟

قد تتضمن بعض التصريحات أو المواقف العامة معلومات غير صحيحة أو مبالغات تتعلق باللاجئين أو المهاجرين أو ضحايا الاتجار بالبشر. وفي هذه الحالات لا يكفي نقل الادعاء كما ورد، بل ينبغي التحقق منه والرجوع إلى البيانات والمصادر الموثوقة وتقديم المعلومات التي تساعد الجمهور على تكوين صورة متوازنة عن الموضوع.

ويعزز هذا النهج من مصداقية التغطية الإعلامية ويحد من انتشار المعلومات المضللة أو الصور النمطية.

المبدأ السابع: مراعاة معايير وضوابط نشر الصور

غالبًا ما يكون تأثير الصورة أو الفيديو أكبر من تأثير النصوص المكتوبة، ولذلك فإن أي خطأ في استخدام المواد البصرية قد يسبب ضررًا واسعًا يصعب تداركه لاحقًا، وفي قضايا اللجوء والهجرة والاتجار بالبشر تزداد أهمية هذا الأمر بسبب حساسية الحالات الإنسانية التي تتناولها التغطيات الإعلامية.

فالصورة قد تكشف هوية شخص معرض للخطر، أو تنتهك خصوصيته، أو تضعه في موقف مهين أمام الجمهور، حتى وإن كانت المعلومات المصاحبة لها صحيحة.

ما المواد البصرية التي تتطلب حذرًا أكبر؟

تستدعي صور الأطفال وضحايا العنف والاتجار بالبشر والأشخاص الموجودين في أوضاع مهينة أو صادمة قدرًا أكبر من الحذر عند النشر، كما ينبغي التعامل بحساسية مع صور الجثامين والمشاهد المؤلمة التي قد تنتهك كرامة الضحايا أو تسبب أذى نفسيًا لأسرهم.

والأصل في هذه الحالات هو تغليب الاعتبارات الإنسانية والأخلاقية على الرغبة في جذب الانتباه أو زيادة التأثير البصري للمادة الإعلامية.

المبدأ الثامن: التغطية الإعلامية القائمة على نهج مراعاة الصدمات

مر كثير من اللاجئين والمهاجرين وضحايا الاتجار بالبشر بتجارب قاسية قد تشمل العنف أو الاستغلال أو فقدان أفراد من الأسرة أو التعرض لمخاطر تهدد الحياة. ولذلك فإن إعادة الحديث عن هذه التجارب قد تكون مؤلمة نفسيًا لبعض الأشخاص.

ومن هنا تظهر أهمية أن يدرك الصحفي طبيعة هذه الخبرات وأن يتعامل معها بحساسية واحترام، بما يحقق الهدف المهني دون التسبب في أذى إضافي للمشاركين في المقابلات.

ما المبادئ الأساسية للتعامل مع الأشخاص الذين مروا بصدمات؟

ينبغي منح الأشخاص المساحة الكافية للتعبير عن أنفسهم دون ضغط أو إكراه، واحترام رغبتهم في التوقف عن الحديث أو الامتناع عن الإجابة عن بعض الأسئلة. كما يجب تجنب الإلحاح للحصول على تفاصيل مؤلمة لا تضيف قيمة حقيقية للقصة الصحفية.

ويُستحسن أن يركز الصحفي على المعلومات الضرورية لفهم الموضوع بدلاً من السعي وراء التفاصيل الصادمة التي قد تثير اهتمام الجمهور لكنها لا تخدم المصلحة العامة.

كيف ينعكس هذا النهج على جودة التغطية؟

التغطية الحساسة للصدمات لا تقلل من قوة القصة الصحفية، بل تجعلها أكثر مهنية وإنسانية. فهي تساعد على بناء الثقة مع المصادر، وتوفر معلومات أكثر دقة، وتحمي الأشخاص من التعرض لأذى إضافي نتيجة التغطية الإعلامية.

قاموس(مسرد) مجمع وسريع للمصطلحات المرتبطة بقضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية

تمهيد

يمثل هذا القاموس مرجعًا عمليًا وسريعًا يساعد الصحفي والإعلامي على التعرف إلى التعريفات القانونية للمصطلحات الأكثر تداولًا في قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر، وذلك وفقًا لما ورد في التشريعات المصرية والاتفاقيات الدولية التي استند إليها هذا الدليل، ويسهم الرجوع إليه عند إعداد المواد الصحفية في استخدام المصطلحات بدقة، وتجنب الخلط بين المفاهيم القانونية المتقاربة، بما يعزز جودة التغطية ومصداقيتها.

ولا يقتصر دور هذا القاموس على شرح المصطلحات، بل يساعد أيضًا على توحيد لغة الخطاب الإعلامي عند تناول هذه القضايا، خاصة أن بعض المصطلحات قد تُستخدم في الممارسة اليومية بمعانٍ تختلف عن مدلولها القانوني، ومن ثم، فإن الالتزام بالتعريفات الواردة فيه يسهم في تقديم محتوى إعلامي أكثر دقة واتساقًا، ويحافظ على حقوق الأشخاص محل التغطية، ويجنب الوقوع في أخطاء قد تؤثر في فهم الجمهور أو تترتب عليها آثار قانونية أو مهنية. هذا القاموس يمثل مرجع سريع للصحفي، يجمع التعريفات القانونية الدقيقة للمصطلحات الأكثر استخدامًا في قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر، كما وردت في القانون المصري والاتفاقيات الدولية المعتمدة في هذا الدليل .ويُنصح بالرجوع إليه قبل استخدام أي مصطلح في التغطية لضمان الدقة وتجنّب الخلط.

أولا: مصطلحات قانون لجوء الأجانب رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤ ولائحته التنفيذية

المصطلح	التعريف
اللاجئ	كل أجنبي وُجد خارج الدولة التي يحمل جنسيتها أو خارج دولة إقامته المعتادة، بسبب معقول مبني على خوف جدي له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو بسبب آرائه السياسية، أو بسبب عدوان أو احتلال خارجي أو غيرها من الأحداث التي تهدد بشكل خطير الأمن العام، ولا يستطيع أو لا يرغب ،أن يستظل بحماية تلك الدولة، ويشمل عديم الجنسية في الظروف ذاتها والتي أسبغت عليه اللجنة المختصة هذا الوصف

المصطلح	التعريف
طالب اللجوء	كل أجنبي تقدّم بطلب إلى اللجنة المختصة لاكتساب وصف لاجئ وفق أحكام القانون، ولم يتم الفصل في طلبه
اللجنة الدائمة لشئون اللاجئين	لجنة وطنية مصرية مقرها القاهرة، تتمتع بشخصية اعتبارية وتتبع رئيس الوزراء، أُنشئت بموجب قانون لجوء الأجانب رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤، وهي الجهة المعنية بشئون اللاجئين والفصل في طلبات اللجوء
الأمانة الفنية	الجهاز الفني والإداري الداعم للجنة الدائمة لشئون اللاجئين، يصدر بتحديد اختصاصاتها قرار من رئيس الوزراء
الوزارة المختصة	وزارة الداخلية، وهي الجهة التنفيذية المركزية في إدارة ملف اللجوء
الفئات الأولى بالرعاية	الأشخاص ذوو الإعاقة، أو المسنّون، أو النساء الحوامل، أو الأطفال غير المصحوبين، أو ضحايا الاتجار بالبشر، أو التعذيب، أو العنف الجنسي
الطفل غير المصحوب	كل أجنبي داخل مصر لم تبلغ سنّه الثامنة عشرة سنة ميلادية كاملة، منفصل عن كلا أبويه وعن أقاربه، ولا يتولى رعايته شخص بالغ مسؤول عنه بموجب القانون أو العرف
البيانات البيومترية	المعلومات الشخصية الفريدة الناتجة عن السمات الجسدية أو السلوكية للفرد تُستخدم للتعرف على الشخص أو التحقق من هويته
بطاقة تسجيل طالب اللجوء	بطاقة تصدرها اللجنة فور تسجيل الطلب، تثبت تسجيل طلب اللجوء، مدتها ستة أشهر قابلة للتجديد، وليست بديلًا عن جواز السفر
وثيقة اللاجئ	وثيقة تثبت صفة اللاجئ تصدرها اللجنة فور قبول الطلب، مدتها ثلاث سنوات قابلة للتجديد

المصطلح	التعريف
عدم الإعادة القسرية (عدم الرد)	مبدأ يحظر إعادة اللاجئ قسرًا إلى حدود الأقاليم التي تكون حياته أو حريته مهددتين فيها

ثانيا: مصطلحات قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦

المصطلح	التعريف
تهريب المهاجرين	يقصد بتهريب المهاجرين تدبير انتقال شخص أو أشخاص بطريقة غير مشروعة من دولة إلى أخرى من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مادية أو معنوية، أو لأي غرض آخر
المهاجر المهرَّب	الشخص الذي يتم نقله أو استضافته أو تسهيل حركته عبر الحدود بطريقة ،غير قانونية من قِبل أفراد أو جماعات إجرامية، وهو هدف السلوك المجرَّم .أي أنه ضحية
الجماعة الإجرامية المنظمة	الجماعة الإجرامية المنظمة هي الجماعة المؤلفة وفق تنظيم معين من ثلاثة أشخاص على الأقل للعمل بصفة مستمرة أو لمدة من الزمن بهدف ارتكاب جريمة محددة أو أكثر من بينها جرائم تهريب المهاجرين وحدها أو مع غيرها، وذلك من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مادية أو معنوية أو لأي غرض آخر، ولا يلزم أن يكون لأعضائها أدوار محددة أو أن تستمر عضويتهم فيها
الجريمة ذات الطابع عبر الوطني	الجريمة ذات الطابع عبر الوطني هي أية جريمة ارتكبت فى أكثر من دولة، أو ارتكبت فى دولة واحدة وتم الإعداد أو التخطيط لها أو التوجية أو الإشراف عليها أو تمويلها فى دولة أخرى أو بواسطتها، أو ارتكبت فى دولة واحدة عن

المصطلح	التعريف
	طريق جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطة إجرامية فى أكثر من دولة، أو ارتكبت فى دولة واحدة وكانت لها آثار في دولة أخرى
الأطفال غير المصحوبين	كل من لم يبلغ سنّ الثامنة عشرة سنة ميلادية كاملة، ولم يكن بصحبة أي من ذويه.
وثيقة السفر أو الهوية المزورة	الوثيقة التي غُيّرت الحقيقة فيها بالكامل أو حُرّف أي من بياناتها، أو اصطُنعت أو مُهرت بأختام مقلدة، أو طُمست أو عُدّلت بياناتها بغير الطرق المقررة قانونًا، أو صدرت أو ضُمّنت وقائع غير صحيحة بطريقة التزوير أو الفساد أو الإكراه أو الاحتيال أو الخداع.
الناقل التجاري	الناقل التجاري هو كل شخص طبيعي أو اعتبارى تكون مهنته نقل الركاب أو البضائع براً أو بحراً او جواً تحقيقاً لمكسب تجارى
السفينة	أي نوع من المركبات المائية أو التى يمكن استخدامها كوسيلة لنقل الأشخاص فوق الماء بما فيها المركبات المائية أو التى يمكن استخدامها كوسيلة لنقل الأشخاص فوق الماء بما فيها المركبات الطوافة والطائرات المائية باستثناء السفن الحربية أو سفن دعم الأسطول أو غيرها من السفن التى تملكها أو تشغلها الحكومة والتى تستعمل فى أغراض غير تجارية.
اللجنة	هي اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر المنشأة وفقا لحكم المادة (٢٨) من هذا القانون.
المنفعة	المنفعة هي كل مصلحة أو كسب أو ميزة أو عائد على مرتكب جريمة تهريب المهاجرين، سواء كانت المصلحة أو الكسب أو الميزة أو المنفعة، مادية أو أدبية

المصطلح	التعريف
البحر الإقليمي	البحر الإقليمي هو الحزام البحرى الملاصق للحدود الساحلية للدولة وخارج إقليما البري ومياهها الداخلية، ويمتد لمسافة لا تتجاوز اثنى عشر ميلاً بحرياً من خط الأساس وفقاً لأحكام القانون الدولي للبحار
المنطقة المجاورة	هي المنطقة من أعالي البحار المجاورة للبحر الإقليمي، وتمتد لمسافة اثنى عشر ميلا بحرياً من نهاية البحر الإقليمي وفقاً لأحكام القانون الدولي للبحار

ثالثا: مصطلحات قانون الاتجار بالبشر (قانون ٦٤ لسنة ٢٠١٠ وبروتوكول باليرمو)

المصطلح	التعريف
الاتجارفي البشر	التعامل بأي صورة في شخص طبيعي بما في ذلك البيع أو العرض للبيع أو الشراء أو الوعد بهما أو الاستخدام أو النقل أو التسليم أو الإيواء أو الاستقبال أو التسلم سواء في داخل البلاد أو عبر حدودها الوطنية – إذا تم ذلك بواسطة استعمال القوة أو العنف أو التهديد بهما، أو بواسطة الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع، أو استغلال السلطة، أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة، أو الوعد بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا مقابل الحصول علي موافقة شخص علي الاتجار بشخص آخر له سيطرة عليه – وذلك كله – إذا كان التعامل بقصد الاستغلال أيا كانت صوره، علي سبيل المثال الاستغلال في أعمال الدعارة وسائر أشكال الاستغلال الجنسي، واستغلال الأطفال في ذلك وفي المواد الإباحية أو السخرة أو الخدمة قسرا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد، أو التسول، أو استئصال الأعضاء أو الأنسجة البشرية، أو جزء منها.

المصطلح	التعريف
صور الاستغلال	تشمل كحدٍّ أدنى :استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسرًا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد، أو نزع الأعضاء
الفرق الجوهري عن التهريب	الاتجار جريمة ضد الإنسان قد تقع داخل الدولة الواحدة وتقوم على الاستغلال؛ بينما التهريب جريمة ضد الدولة عبر الحدود وينتهي غالبًا بالوصول.

رابعا: مصطلحات ذات صلة من قانون دخول وإقامة الأجانب رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠

المصطلح	التعريف المبسط
الأجنبي	كل من لا يتمتع بجنسية جمهورية مصر العربية
الأجانب ذوو الإقامة الخاصة	فئات من الأجانب حدّدها القانون بحسب مدة الإقامة وطريقة الدخول المشروع، أو لتقديمهم خدمات جليلة للبلاد
الأجانب ذوو الإقامة العادية	الأجانب الذين مضى على إقامتهم مدد محددة دون انقطاع ودخلوا البلاد بطريق مشروع
الأجانب ذوو الإقامة المؤقتة	الذين لا تتوافر فيهم شروط الفئتين السابقتين، ويجوز منحهم ترخيص إقامة قابلًا للتجديد

خامسا: مصطلحات إجرائية ومؤسسية

إضافة إلى التعريفات الأساسية، نعرض هنا مصطلحات إجرائية ومؤسسية يتكرر ورودها في قضايا اللجوء والهجرة، لتسهيل عمل الصحفي

المصطلح	التعريف
الأمانة الفنية	الجهاز الفني والإداري الداعم للجنة الدائمة لشئون اللاجئين، يتولى استقبال الطلبات والمقابلات وإعداد تقارير تقييم الحالة
البيانات البيومترية	المعلومات الشخصية الفريدة الناتجة عن السمات الجسدية أو السلوكي تُستخدم للتعرّف على الشخص أو التحقق من هويته
المقابلة الشخصية	مقابلة يجريها موظف مختص مدرَّب مع طالب اللجوء لتقييم إفاداته يُحرَّر بها محضر
تقييم الحالة	تقرير شامل تعدّه الأمانة الفنية عن وضع طالب اللجوء ومصداقية إفاداته مع توصية بالقبول أو الرفض
التظلم	اعتراض يُقدَّم إلى اللجنة المختصة على قراراتها خلال خمسة عشر يومًا من الإعلان
الطعن	اللجوء إلى محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة للطعن على قرارات اللجنة.
التدابير المؤقتة	إجراءات تتخذها اللجنة لحين الفصل لاعتبارات الأمن القومي والنظام العام، متناسبة وقابلة للتظلم
الموطن المختار	محل الإقامة الذي يحدّده اللاجئ أو طالب اللجوء، وتُوجَّه إليه الإعلانات والقرارات
نظام إدارة الحالة	نظام لرصد وتقييم ورعاية ومتابعة أوضاع طالبي اللجوء، خاصة الفئات الأولى بالرعاية.
إعادة فتح الملف	إجراء يتيح لطالب اللجوء طلب استكمال طلب اعتُبر مسحوبًا، مرة واحدة خلال ثلاثة أشهر

سادسا: مصطلحات تتعلق بمبادئ واتفاقيات دولية

المصطلح	التعريف
مبدأ عدم الإعادة القسرية (عدم الرد)	مبدأ يحظر إعادة اللاجئ إلى حدود أقاليم تكون حياته أو حريته فيها مهددتين(المادة ٣٣ من اتفاقية ١٩٥١)
أسباب الاستبعاد	حالات لا يكتسب فيها الشخص صفة اللاجئ رغم توافر شروطها (جرائم حرب، جرائم جسيمة، أعمال ضد الأمم المتحدة ....)
إعادة التوطين	نقل اللاجئ إلى دولة ثالثة توافق على استقباله، كحلٍّ دائم
العودة الطوعية	عودة اللاجئ بإرادته الحرة إلى بلده بعد زوال الخطر
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	تعرف أيضا باسم اتفاقية باليرمو، هي معاهدة دولية تركز على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، تم تبنيها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر ٢٠٠٠ ودخلت حيز النفاذ في سبتمبر ٢٠٠٣، تقدم الاتفاقية إطارًا شاملاً للجهود الدولية ضد مظاهر الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية.
برتوكولات باليرمو	يقصد بها البرتوكولات الثلاث الملحقة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمةعبر الوطنية بشأن التهريب والاتجار
بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال	يعتبر هذا البرتوكول الصادر في العام ٢٠٠٠ إنجازًا بارزًا ساهم في توفير التعريف الأول المتفق عليه دوليًا "للاتجار بالأشخاص" وهو: "تجنيد أشخاص، أو نقلهم، أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر، أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحدّ أدنى،

المصطلح	التعريف
	استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة، أو الخدمة قسرًا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء
بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو	تم التوقيع والتصديق على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٥ في الدورة الخامسة والخمسين بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠٠٠، وحتى يوليه ٢٠٢٤، بلغ مجموع الأطراف في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين ١٥٢ طرفا. ويهدف البروتوكول إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة الدولية، وتشجيع التنمية من أجل معالجة الأسباب الجذرية للهجرة وخاصة ما اتصل بها بالفقر.
بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة	هو معاهدة بشأن مكافحة الاتجار بالأسلحة، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والخفيفة، وهو مكمل لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ويهدف الى ضبط حركة الأسلحة النارية وقطع غيارها والذخيرة لمنع وقوعها في أيدي عصابات الجريمة المنظمة.

سابعا: مصطلحات جنائية ذات صلة

المصطلح	تعريف مبسط
القصد الجنائي	هو "نية ارتكاب الجريمة"، ويُقصد به توجيه الجاني إرادته الحرة والواعية نحو ارتكاب فعل مخالف للقانون (الفعل المادي)، مع علمه التام بعناصر الجريمة وقبوله بوقوع نتيجتها الإجرامية.
المساهمة الجنائية	هي اشتراك أكثر من شخص (شخصين أو أكثر) في ارتكاب جريمة واحدة بناءً على إرادة مشتركة وتنسيق بينهم، سواء كان دورهم أساسياً في التنفيذ أو دوراً ثانوياً في التخطيط أو المساعدة.

المصطلح	تعريف مبسط
الاتفاق الجنائي	الاتفاق الجنائي في القانون المصري هو جريمة مستقلة بحد ذاتها، تتحقق بمجرد تلاقي إرادة شخصين أو أكثر على العزم لارتكاب جريمة (جناية أو جنحة) أو اتخاذها وسيلة لتحقيق غايتهم. ويُعاقب عليه القانون لمجرد الاتفاق، حتى وإن لم يتم البدء في تنفيذ الجريمة.
الظروف المشددة	الظرف المشدد للعقوبة في القانون المصري هو ملابسة أو حالة قانونية تقترن بالجريمة، وتؤدي إلى رفع العقوبة المقررة لها إلى حد أشد. يهدف المشرّع من ذلك إلى ردع الجناة ومواجهة خطورة الجريمة
الشروع	البدء في تنفيذ جريمة (جناية أو جنحة) لكنها لم تكتمل أو لم تحدث نتيجتها النهائية، وذلك لسبب خارج عن إرادة الجاني
قرينة البراءة	.افتراض براءة المتهم حتى تثبت إدانته بحكم نهائي
القانون الأصلح للمتهم	هو مبدأ قانوني ينص على أنه إذا صدر قانون جديد بعد ارتكاب الجريمة وقبل صدور حكم نهائي، وكان هذا القانون يخفف العقوبة أو يلغي التجريم، فإنه يُطبق بأثر رجعي لصالح المتهم
شرعية الجرائم والعقوبات	.لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، ولا قياس في التجريم